جامعة قاصدي مرباح ورقلة
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان: علوم اقتصادية ، علوم التسيير وعلوم التجارية

شعبة: علوم اقتصادية

التخصـــص:مالية وبنوك

إعداد الطالبة: مرغـــاد عائشة

بعـــنوان

ضوابط منح الإئتمان في البنوك التجارية

دراســـة حالـــة قرض استغلال (كفالة الأسواق)

بالبـنك الوطني الجزائري ورقلة وكالة 943

نوقشت وأجيزت بتاريخ : 12/ 2014/06

أمام اللجنة المكونة من السادة :

أ. موساوي عمر	أستـاذ محاضر .أ	جامعة قاصدي مرباح ورقلة	رئيسا
د.دادن عبد الغني	أستاذ محاضر .ب	جامعة قاصدي مرباح ورقلة	مشرفا ومقررا
د.اسماعيل بن قانة	أستاذ محاضر .ب	جامعة قاصدي مرباح ورقلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2014/2013

الإهـداء

الحمد لله الذي شرح لي صدري وأنار قلبي وأعانني على إنجاز هذا العمل المتواضع

أهدي ثمرة جهدي

إلى روح والدي الطاهرة .....أسكنه الله فسيح جناته .

إلى أنبل و أسمى ما خلق بديع السموات و الأرض، إلى نبض قلبي، إلى من أعطتني الأمان و علمتني إعطاء الحنان، إلى أغلى ما لدي في الوجود أمي الحبيبة الغالية، أسأل الله حفظها و حمايتها ورضاها عني.

إلى جميع إخوتي وأخواتي؛

إلى جميع الأقارب والأحباب؛ واخص بالذكر الاصدقاء يزيد وزين الدين

إلى صديقاتي سمية ومريم؛

إلى زملائي طلبة الماستر ، لبنى، أسماء، الشريف، خالد، بلال، بوشة، حنان؛

إلى مشايخي معلمي وأساتذتي ومن كان لهم فضل تلقيني العلم النافع.

إيمان

الشكـــر

الحمد لله عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته حمداً طيباً كثيراً مباركاً فيه، كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه.

أتقدم بجميل شكري وتقديري للأستاذ الفاضل دادن عبد الغني لقبوله الإشراف على هذا العمل، وتوجيهاته القيمة .

كما أتقدم بجزيل الشكر الى جميع موظفي البنك الوطني الجزائري و خاصة مدير الوكالة الأستاذ صلوح محمد العيد على حسن إستقباله وتزويدنا بالمعلومات المفيدة لبحثنا.

وأشكر كذلك لجنة المناقشة لتفضلهم على قراءة و تقييم المذكرة.

الملخص:

من خلال الدراسة تمكنا من الوصول إلى ضرورة اتخاذ قرارات إئتمانية وصياغتها في إطار علمي يستند إلى ضوابط و خبرات تمكن في النهاية من تحقيق الأهداف الرئيسية لأي بنك. و لقد سمحت لنا الدراسة الحكم على محدودية حرية البنوك التجارية في التوسع في منح الائتمان و التي مردها إلى الضوابط الخارجية و المتمثلة في مراقبة البنك المركزي للائتمان المصرفي عن طريق أدوات السياسة النقدية، و إلى الضوابط الداخلية المتمثلة في الإجراءات التي يجب مراعاتها في كل مرحلة من مراحل دراسة طلب القرض، ولإعطاء هذه الضوابط الطابع الواقعي قمنا بإسقاط دراستنا على البنك الوطني الجزائري وكالة ورقلة.

إن النتائج المتوصل إليها تستدعي إلى ضرورة استخدام الطرق العلمية في تحليل إتخاذ القرار الإئتماني و كذا الإهتمام أكبر بمرحلة متابعة القرض.

الكلمات المفتاحية: القرار الإئتماني، قرض، البنوك التجارية، منح الإئتمان.

Résumé

Nous sommes parvenus, à travers la présente étude, à conclure de la nécessité de prendre des décisions crédit ainsi que les formuler dans un cadre scientifique s'appuyant sur des contraintes et des expériences qui permettent, en fin de compte, d'atteindre les objectifs principaux de toute banque.

L'étude nous a permis de juger des limites de la liberté des banques en ce qui concerne l'élargissement d'octroi de crédit dues à des contraintes exogènes représentées par le contrôle de la Banque Centrale des Crédits moyennant les outils de la politique monétaire, mais aussi des contraintes exogènes représentées par les procédure à considérer dans chacune des étape du processus d'étude d'une demande de prêt.

Afin de revêtir ces contraintes d'un aspect concret nous avons projeté notre étude sur la Banque Nationale d'Algérie (BNA)-Agence Ouargla.

Les résultats atteints sollicitent la nécessité de faire usage des méthodes scientifiques dans l'analyse de la prise de décision crédit ainsi qu'un plus ample intérêt pour la phase de suivi du prêt.

Mots clé : décision crédit, prêt, banques commerciales, octroi de crédit.

قائمة المحتويات

الإهداء.....III

الشكر.....IV

الملخص.....V

قائمة المحتويات VI

قائمة الجداول VII

قائمة الأشكال.....VIII

قائمة الملاحق.....IX

المقدمة.....أ

الفصل الأول: الأدبيات النظرية و التطبيقية

المبحث الأول: الأدبيات النظرية.....3

المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية.....14

الفصل الثاني: الدراسة الميدانية

المبحث الأول: الطريقة و الأدوات 22

المبحث الثاني: النتائج و المناقشة.....24

الخاتمة.....41

المراجع.....44

الملاحق.....46

الفهرس.....47

قائمـــة الجـــــداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1.1	العوامل المؤثرة على اتخاذ القرار الائتماني	8
1.2	تطور رقم أعمال السيد "ب.ر"	32

قائمة الأشكال البيانية

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1.1	معايير منح القرض	6
1.2	خطوات تنفيد الكفالة	26

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنـــــوان الملحـــق	الصفحـــة
رقم (01)	كفالة الضمان	46
رقم (02)	خصم القيم	47
رقم(03)	محضر استلام نهائي	48
رقم(04)	شهادة رفع اليد عن الضمان	49
رقم(05)	طلب كفالة تعهد	50
رقم(06)	رخصة الالتزام	51
رقم(07)	كفالة حسن التنفيد	52
رقم(08)	الإشعار	53
رقم (09)	الإتفاقية	54
رقم (10)	طلب فتح ملف شهادة الضمان	56

المقدمة العامة

أ.توطئـــة:

يعتبر النظام البنكي من أهم الأسس التي تستند عليها أية أنظمة اقتصادية على اختلاف الأزمنة والأمكنة، كما تعد فعالية هذا النظام وسلامته، أداة لتحقيق النمو الاقتصادي المستديم، وقد أثبت التجارب العلمية والعملية أن نجاح الاصلاحات الاقتصادية وقدرة الاقتصاد الوطني على التصدي للصدمات والأزمات غير المتوقعة مرتبطة إلى درجة كبيرة باصلاح النظام البنكي نظرا لمساهمته في رفع كفاءة الاقتصاد وتحقيق الاستقرار الذي يأتي في قمة الأهداف التنموية للسياسات الاقتصادية في جميع الدول.

الجزائر باعتبارها واحدة من هذا العالم، فإنها معنية بمسألة الاستقرار والتنمية الاقتصاديين وهي مدعوة لأن تجند كافة الوسائل المتاحة القانونية منها والمادية وكذا التنظيمية، بحيث يكون هذا التجنيد في سياق خطة تنموية مرسومة ومحددة المعالم تأخد بعين الاعتبار التحولات العميقة التي يشهدها الاقتصاد الوطني في إطار الانتقال من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق، والتي تستوجب تفعيل الجهاز المصرفي واخضاع العمليات المصرفية إلى قواعد صارمة، وذلك باحكام الرقابة على الكتلة النقدية المتواجدة في الاقتصاد والتأثير على حجم الائتمان المصرفي، خاصة وأن البنوك التجارية في الوقت الحاضر تقدم قروضا تفوق قيمتها بكثير قيمة الأموال المودعة لديها مما يؤدي إلى زيادة كمية النفوذ في حدود متزايدة قد تأثر سلبا على مستويات الأسعار داخل اقتصاد الدولة.

من أجل التحكم في مدى تأثير ذلك على الاقتصاد القومي يجب على الدولة أن تتدخل عن طريق البنك المركزي الذي تخول له صلاحية الرقابة على الائتمان، فيقف على استعداد دائم للتدخل في الوقت المناسب بوسائل متعددة لمراقبة كمية النقود المتداولة داخل اقتصاد البلد، هذا من جهة ومن جهة أخرى حماية النظام المصرفي عن طريق حماية حقوق المودعين إذ أنه إذا تعرضت حقوقهم إلى الضياع والتبذير فسوف يترتب عن ذلك انهيار الثقة في النشاط المصرفي ككل ومن تم إهدار الوظيفة الهامة لهذا القطاع الحساس داخل جسد الاقتصاد القومي.

تجدر الإشارة هنا إلى أن المحافظة على حقوق المودعين ليست من اهتمامات البنك المركزي فقط بل أن البنك التجاري في حد ذاته يسهر على كسب ثقة عملائه وإعطاء صورة حسنة للبنك تمكنه من مواجهة متطلبات المنافسة لذلك يجب على إدارة

البنك أن تقوم بوظيفتها على شكل جيد خاصة فيما يتعلق بدراسة ملفات القرض لتجنب مخاطر عدم التسديد باعتباره عنصرا ملازما للقرض لا يمكن إلغاؤه بصفة نهائية مادامت هناك فترة انتظار قبل حلول آجال استرداده.

فالبنك بمراعاته لأهدافه الخاصة وأهداف البنك المركزي في تحقيق التنمية الاقتصادية يجد نفسه أمام ضوابط تحد من قدرته على التوسع في منح الائتمان.

ب.طرح الاشكال: على ضوء هذا تبرز لنا أهمية طرح الإشكالية التالية:

ماهي الضوابط الحاكمة لعملية منح الائتمان في البنك التجاري؟ وما مدى تأثيرها على القدرة الاقراضية له؟

ويقودنا هذا إلى تساؤلات أخرى تتمحور حول الوسائل والآليات التي يتبعها أو يستخدمها البنك المركزي لمراقبة الائتمان المصرفي و الأسس والمعايير التي يتبعها البنك التجاري في منح الائتمان وما مدى تأثير ذلك على قدرة البنوك التجارية على التوسع في منح الائتمان.

هذا ما سنحاول الإجابة عليه من خلال بحثنا هذا.

ت:فرضيات البحث:

للإجابة على هذه التساؤلات انطلقنا من الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: يقوم البنك المركزي بمهمة مراقبة الائتمان عن طريق ما يسمى السياسة النقدية والتي تتضمن على وسائل رقابة مباشرة وغير مباشرة.

الفرضية الثانية: تمر عملية دراسة طلب القرض بعدة مراحل.

الفرضية الثالثة: لكل بنك سياسته الخاصة المتعلقة بالإقراض وعادة ما تكون هذه السياسة مكتوبة من أجل ضمان المعالجة الموحدة لكافة الأمور المتعلقة بالاقتراض.

الفرضية الرابعة: هناك قواعد عامة يجب على البنك التجاري دراستها لتحديد المخاطر الائتمانية ومحاولة تجنبها.

ث.مبررات أختيار الموضوع:

-الحالة التي يعيشها النظام المصرفي الجزائري وهي من أهم المبررات التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع .

أهمية القروض المصرفية في تحقيق التنمية الاقتصادية.

-الرغبة الشخصية في التعرف على كيفية إتمام بعض الأعمال المصرفية على أرض الواقع وذلك من خلال الدراسة الميدانية.

-الميل الشخصي للمواضيع ذات الصلة بالأعمال المصرفية وهو مبرر ذاتي.

ج.الهدف من الدراسة:

معرفة مدى حرية البنك التجاري في التوسع في منح الائتمان.

فهم الكيفية التي يستطيع بواسطتها البنك المركزي التحكم في كمية الائتمان الذي يمكن للبنوك التجارية منحه.

دراسة المعايير والقواعد التي يتبعها البنك التجاري عند قيامه بوظيفة الإقراض.

- معرفة ما مدى تأثير السياسة الائتمانية على حجم الائتمان الذي يمنحه البنك التجاري.

ح.أهمية الموضوع :

تكمن أهمية الموضوع في تسليط الضوء على محددات عرض الإئتمان في البنوك التجارية بصفة عامة وبنك الوطني الجزائري بوكالة ورقلة بصفة خاصة، وذلك عن طريق التطرق إلى آليات الرقابة على الإئتمان المستخدمة من طرف بنك الجزائر، وكذا التطرق إلى السياسة الإئتمانية للبنك المدروس ومحاولة إيجاد سياسة ائتمانية مثلى للوكالة محل الدراسة يراعى فيها مختلف الضوابط و تتماشى مع اهذاف السياسة النقدية و الأهداف العامة للبنك.

خ.منهج الدراسة:

باعتبار أن البحث العلمي مهما كانت درجته يجب أن يعتمد على منهج يمكن الباحث من تحقيق الهدف من الدراسة، استعنا بالمنهج الوصفي التحليلي من خلال إستعراض كل من الضوابط التي يضعها البنك المركزي لمراقبة الإئتمان المصرفي والضوابط

التي يضعها البنك التجاري عند قيامه بوظيفة الإقراض ومحاولة معرفة الأثر الحقيقي لهذه الضوابط على حرية البنك في منح الإئتمان، كما إستعنا بمنهج دراسة الحالة قصد إسقاط الجانب النظري على التطبيقي من خلال دراسة بنك الوطني الجزائري وكالة ورقلة.

د.مرجعية الدراسة :تزايد الإهتمام بالدراسات المتعلقة بقرارات منح الإئتمان مثل دراسة " العوامل المحددة لقرار منح التسهيلات الإئتمانية في المصارف الأردنية "لمعلا و ظاهر 1999، و دراسة "إدارة العملية التفاوضية في قرار منح الإئتمان (دراسة تطبيقية على المصارف التجارية في قطاع غزة) لمراد سالم الطلاع 2010، و دراسة موسى 2010 بعنوان "دور المعلومات المحاسبية في ترشيد القرارات الإئتمانية".

ذ.صعوبات الدراسة: واجهتنا مجموعة من الصعوبات خلال إنجاز هذه الدراسة نذكر من أهمها:

- عدم تعاون البنوك في إعطاء البيانات الضرورية لإجراء مثل هذه الدراسة؛
- عدم التمكن و التأقلم مع المنهجية الجديدة خاصة في الجانب التطبيقي؛
- غياب شبه كلي للمتابعة الميدانية من طرف الوكالة بعد منح الكفالة؛
- صعوبة الحصول على الوثائق المتعلقة بالكفالة.

ر.هيكل البحث: بغرض إنجاز البحث قمنا بتقسيمه إلى فصلين وفق منهجية IMRAD[1] تسبقهم مقدمة تشتمل على مختلف الأبعاد الأساسية لموضوع البحث و إشكاليته، وتتعقبهم خاتمة متضمنة نتائج البحث، حيث إحتوى الفصل الأول على الأدبيات النظرية و التطبيقية، ففي الأدبيات النظرية حاولنا أن نقدم فيه لمحة مختصرة لأهم المفاهيم المتعلقة بإجراءات منح الإئتمان و كذلك العوامل و الظوابط الفنية التي تحكم منحه. و بالنسبة للأدبيات التطبيقية فتطرقنا فيها إلى أهم الدراسات و الأبحاث العلمية السابقة لموضوع الدراسة. أما الفصل الثاني فقد خصص للدراسة الميدانية للموضوع حيث تم إدراج الطريقة و الأدوات المستخدمة في الدراسة مع عرض لنتائج الدراسة و مناقشتها.

[1] **I**ntroduction, **M**ethods **R**esults **A**nd **D**iscussion

الفصل الأول

الأدبيات النظرية والتطبيقية

تمهـــــــــيد :

تلعب البنوك التجارية دورا حيويا في النظم الاقتصادية الحديثة، بما تمتاز به من وظائف وما تزاوله من نشاط، إذ يمكن تلخيص أعمالهما في عبارة واحدة وهي: التعامل في الائتمان والاتجار في الديون، ودورها هذا يتمثل في حل تلك الرغبات المتناقضة القائمة بين صاحب الفائض من الأموال وصاحب العجز باعتبارها وسيطا لتوزيع الموارد المودعة لديها من ذوي الأموال الفائضة إلى أصحاب العجز المالي، ولتحقيق ذلك تعمد البنوك التجارية إلى تجميع الأموال في شكل ودائع تستعملها في سد الحاجات التمويلية للزبائن المحتملين ولذلك يمكن القول أن أهم أوجه توظيفات النقود من طرف البنك التجاري إنما تتمثل في استعمالها في منح الائتمان إلى أولئك الذين يحتاجون إليه.

في هذا الفصل إرتأينا أن نقسمه إلى مبحثين، ففي المبحث الأول سنتطرق إلى الأدبيات النظرية لطبيعة قررات الإئتمان في البنوك التجارية، إنطلاقا من مفهوم الإئتمان المصرفي مفهومه، شروطه، معاييره و العوامل المؤثرة في قرار منحه، ثم التطرق إلى الظوابط الحاكمة لعملية منح الإئتمان، أما المبحث الثاني سوف نتطرق إلى الأدبيات التطبيقية لقرارات منح الإئتمان.

المــبحث الأول : الأدبيات النظرية

يختص هذا المبحث بتحديد مفهوم الإئتمان فى البنوك التجارية، مع بيان العناصر الرئيسية لهذا الإئتمان بالإضافة إلى إجراءاته العملية، وكذلك العوامل والضوابط الفنية التي تحكم منحه.

وفى ضوء ما سبق، سوف يتم التركيز فى هذا المبحث على النقاط الرئيسية التالية:

المطلب الأول: الإئتمان المصرفي (مفهومه، شروطه،معاييره والعوامل المؤثرة في قرار منحه):

الفرع الاول: مفهوم و عناصر الإئتمان المصرفي

1- مفهوم الإئتمان المصرفي:

يقصد بمصطلح الإئتمان في الاقتصاد الحديث أن يقوم الدائن بمنح المدين مهلة من الوقت يلتزم المدين عند إنتهائها بدفع قيمة الدين، ويؤكد هذا التعريف على عامل الوقت كأهم خواص الإئتمان، كما يعتبر هذا الأخير كصيغة تمويلية إستثمارية تعتمدها البنوك بجميع أنواعها.

ويعرف الإئتمان بأنه[1]: "الثقة التي يوليها البنك لشخص ما سواء كان طبيعيا أو معنويا، بأن يمنحه مبلغا من المال للإستخدامه في غرض محدد، خلال فترة زمنية متفق عليها وبشروط معينة لقاء عائد مادي متفق عليه، وبضمانات تمكن المصرف من إسترداد قرضه في حالة توقف العميل عن السداد".

كما تعرف القروض المصرفية بأنها[2]: "تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة، ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تضمن للبنك إسترداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر". وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية ويحتوي على كل من مفهوم الائتمان والسلفيات.

وإذا تحدثنا عن نشأة الائتمان المصرفي فإننا نجد أن أول أشكال العمل المصرفي كان قبول الودائع دون إعطاء أصحابها حق بالفائدة، بل إنه كان يترتب عليه في بعض الأحيان دفع جزء منها لمن أودعت لديه هذه الممتلكات لقاء حراستها والمحافظة

[1]- عبد العزيز دغيم، واخرون ، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلة (28) العدد (3) 2006.

[2]- عبد الحميد، عبد اللطيف، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر 2000، ص 103.

عليها، من ثمة أخذت مؤسسات الإيداع هذه بممارسة عمليات الإقراض لقاء فوائد وضمانات تختلف بإختلاف طبيعة العمليات الإقراضية، بعد ذلك ومع تطور العمل المصرفي وتراكم الودائع لدى المؤسسات التي تمارس العمليات المصرفية لاحظت هذه المؤسسات أن قسما من المودعين يتركون ودائعهم فترة طويلة دون إستخدامها، ففكروا بإستخدام جزء من هذه الودائع وتسليمها للمحتاجين مقابل فائدة. وهكذا بعد أن كان المودع يدفع عمولة إيداع أصبح يتلقى فائدة على ودائعه، كما إنتقل العمل المصرفي من مهمة قبول الودائع إلى ممارسة عمليات الإقراض والتسليف، ليصبح الركن الأساسي لأعمال البنوك الحديثة هو قبول الودائع والمدخرات من جهة وتقديم التسهيلات الإئتمانية والخدمات المصرفية المتعددة الأشكال من جهة أخرى.

ويتضح من التعريف السابق للإئتمان المصرفي أنه يقوم على مجموعة من العناصر الرئيسية، أهمها ما يلي:

- **ثقة البنك فى العميل:** وهو ما يستلزم قيام البنك بدراسة كافة المقومات الإئتمانية للعميل بقصد التحقق من جدارته الائتمانية؛
- **إتاحة مبلغ من المال:** وذلك أن الإئتمان المصرفي لا ينحصر فى قيام البنك بدفع مبلغ نقدي للعميل، وإنما يتعدى ذلك إلى إتاحة هذا المبلغ للعميل من خلال عدة صور أخرى كإضافته إلى حسابه الجاري أو إستخدامه فى فتح إعتمادات مستندية لصالحه أو إصدار خطابات ضمان له، أو غير ذلك من صور الإتاحة المتعارف عليها فى العمل الإئتماني؛
- **تعيين مبلغ الإئتمان:** إذ لابد من تحديد مبلغ الإئتمان حتى وإن تعددت صوره، وهو ما يعرف فى العرف المصرفي بإسم السقف الإئتماني للعميل؛
- **تحديد الفائدة على الإئتمان:** حيث يُعتبر حصول البنك على الفائدة من المقترضين الهدف الرئيسي من قيامه بمنحهم الائتمان، ويمثل تحديد هذه الفائدة مقدماً جوهر العمل المصرفي التقليدي؛
- **تحديد الغرض من الإئتمان:** إذ يلزم تحديد الغرض من حصول العميل على الإئتمان ومعرفة هل سيوجه مبلغ التمويل لعمليات إستثمارية أم لتمويل رأس المال العامل. كما يلزم كذلك معرفة النشاط الذي سوف يتم ضخ هذا التمويل فيه؛
- **تحديد الأجل:** إذ لابد من وجود فاصل زمني بين ما يقدمه البنك لعميله وما يسترده منه، ومن هنا كان لابد من تحديد مدة معينة يقوم خلالها العميل بسداد المستحق عليه من أصل القرض وفوائده ومصاريفه؛
- **الضمانات:** وهى التي تُمكن البنك من إسترداد أمواله فى حالة وقوع مخاطر مستقبلية؛

- **الخطر** :والذي يزداد بزيادة الأجل الممنوح لطالب الإئتمان نظراً لتزايد إحتمالات تغير الظروف المستقبلية.وقد جرى العرف المصرفي أن يكون تعامل البنك مع طالبي التمويل من خلال ما يعرف باسم عقد الإئتمان أو التسهيلات الإئتمانية أياً كانت صورة الائتمان الممنوحة للعميل؛

الفرع الثاني: شروط منح الإئتمان ومعاييره:

تتضمن شروط منح الإئتمان الضوابط الآتية:

أولا: دراسة الكفاية المالية للزبون؛

ثانيا: النشاط الإقتصادي الذي يعمل به الزبون؛

ثالثا: الغرض من طلب الإئتمان؛

رابعا: توثيق الائتمان بالضمان المناسب لمبلغ الإئتمان؛

خامسا: الوضع المالي للزبون المقترض؛

الفرع الثالث: العوامل المؤثرة في قرار حجم الائتمان المصرفي الممنوح والرقابة عليه:

لا يمكن منح الإئتمان أو القرض لأي فرد أو مؤسسة إلا بتوفر مجموعة من المعايير أو الشروط، بالشكل الذي يحفز ويدفع مؤسسة التمويل إلى الثقة في الفرد أو المؤسسة ومنحها القرض، حيث يبدأ الأمر بالحكم على المقترض وقدرته على السداد وسيرته الذاتية، ثم الحكم على مناسبة حجم الأموال المطلوبة وينتقل الأمر بعد ذلك إلى دراسة ما إذا كان المشروع يدر دخلا كافيا لمواجهة التزامات القرض أم لا.

ويمكن تلخيص هذه العوامل في خمسة متغيرات يطلق عليها 5'CS وهي1:

الشكل رقم (01): معايير منح القرض

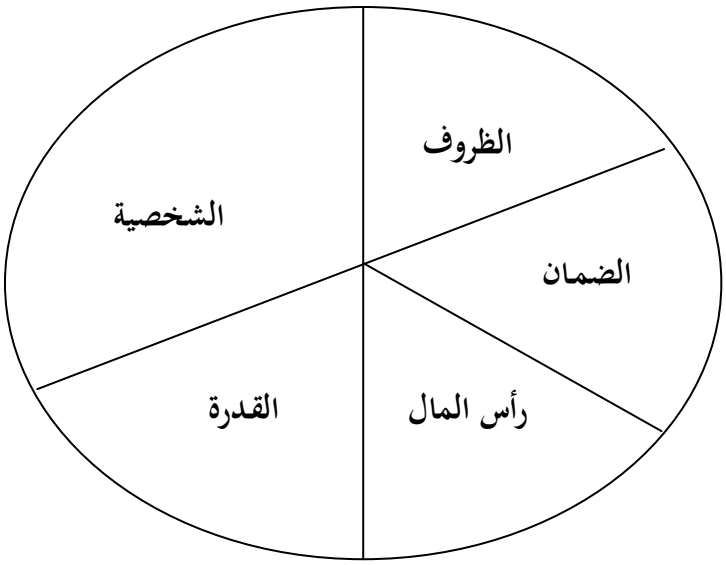

1-المعايير الإئتمانية الخاصة بالمقترض:

يقوم المحلل المالي بتطبيق أحد المنهجين عند قيامه بإجراءات الموافقة على منح الإئتمان وعلى النحو الآتي:

أولا – منهج(5p's) :

1-تقويم الأشخاص أي الزبائن People

2-تقويم الغرض من التسهيلات Purpose

3-تقويم قدرة الزبون على السداد Payment .

4-الحماية Protection

5-التوقعات Perspective .

ثانيا – منهج (5C's) :

تعتمد عملية دراسة معايير منح الإئتمان على تقويم قدرة المقترض على تسديد أصل القرض وفوائده الى المصرف في المواعيد المحددة حسب الإتفاق ، ويعد نموذج المعايير الإئتمانية المعروفة ب (5C's) ابرز منظومة ائتمانية لدى محللي ومانحي الإئتمان عند منح القروض.

[1] رحيم حسين،الاقتصاد المصرفي، دار بهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الطبعة الأولى 2008.ص35

وسميت بهذا الإسم لأنها تتضمن خمسة معايير لمنح الإئتمان كل منها يبدأ بالحرف C وفيما يأتي إستعراض لهذه المعايير:

أولا – الشخصية Character :حيث تمثل شخصية العميل المعيار الأساسي والأول في القرار الإئتماني، ويجب أن تحدد هذه الشخصية بحذر وبدقة. وكلما كان العميل يتمتع بشخصية نزيهة وسمعة جيدة في الأوساط المالية، وملتزما بكافة تعهداته كان أقدر على إقناع البنك بمنحه الإئتمان المطلوب؛

ثانيا – القدرة Capacity :وهي تدل من جهة على الطاقة الإقراضية بالنسبة للبنك والتي تتحدد أساسا بحجم الرصيد القابل للإقراض، ومن جهة أخرى تعبر أيضا على القدرة الإقتراضية بالنسبة للزبون والتي تتحدد بقدرة العميل على تحقيق الدخل؛

ثالثا – رأس المال Capital :وهو يدل بالنسبة للبنك على درجة تحمل أو تغطية المخاطر، حيث يسمح لكل دولة بتطبيق قواعدها الخاصة بكفاية رأس المال بإستخدام إتفاقية بازل كحد أدنى أساسي[1]، وبالتالي فإن حجم القروض التي يمكن للبنك القيام بها مقيد بالحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال؛

رابعا –الضمان Collateral :يقصد بالضمان مجموعة الأموال التي يضعها المقرض تحت تصرف البنك مقابل الحصول على القرض، وفي غالب الأحيان لا يمكن أن يمثل الضمان الأسبقية الأولى في اتخاذ القرار الإئتماني، وإنما الضمان وبصفة عامة تفرضه مبررات موضوعية ومنطقية تعكسها دراسة طلب القرض؛

خامسا – الظروف المحيطة Conditions :يقصد بالظروف المحيطة تأثير الحالة الاقتصادية المحيطة بالعميل على النشاط أو المشروع المطلوب تمويله، وكذا الإطار التشريعي والقانوني الذي تعمل فيه المؤسسة، هذا بالإضافة إلى بعض الظروف الخاصة التي ترتبط مباشرة بالنشاط الذي يمارسه العميل مثل: الحصة السوقية، شكل المنافسة، دورة حياة المنتج ..... الخ.

وتعد عملية تحليل المعايير الإئتمانية الخاصة بالمقترض التي تم ذكرها أعلاه مهمة جدا لإدارة المصرف لغرض مساعدتها في إتخاذ قرار ائتماني سليم.

2–المعايير الخاصة بالمصرف: تتمثل بالآتي:

أولا – درجة السيولة التي يتمتع بها المصرف حاليا وقدرته على توظيفها.

ثانيا – نوع الاستراتيجية التي يتبناها المصرف في إتخاذ قراراته الائتمانية ويعمل في إطارها.

ثالثا – الهدف العام الذي يسعى المصرف الى تحقيقه خلال المرحلة القادمة.

[1] برايان كويل، إعداد قسم الترجمة بدار الفاروق، تحديد مخاطر الائتمان، الطبعة العربية الأولى، 2006، ص 87.

رابعا –القدرات التي يمتلكها المصرف وخاصة الطاقات البشرية المؤهلة والمدربة على القيام بوظيفة الإئتمان المصرفي ، وأيضا التكنولوجيا المطبقة وما يمتلكه المصرف من تجهيزات الكترونية.

جدول رقم(1.1): العوامل المؤثرة على إتخاذ القرار الإئتماني:

القواعد العامة للإئتمان	عوامل مرتبطة بالبنك	عوامل مرتبطة بنوعية التسهيل الإئتماني المقدم
- شخصية العميل (السمعة و الأخلاق) - الطاقة المالية والإدارية للعميل. - القدرة التمويلية الذاتية للعميل. - الضمانات المقدمة من العميل. - الظروف الإقتصادية المحيطة.	- أهداف البنك. - الإمكانات المادية والبشرية للبنك. - معدل تركز البنك في السوق المصرفية. - إعتبارات السيولة - إستراتيجية البنك. - السياسة الإئتمانية للبنك	- الغرض من الإئتمان. - مدة الإئتمان. - مبلغ الإئتمان. - أسلوب سداد القرض. مصدر السداد. - مدى ملائمة هذا الإئتمان للسياسة الإئتمانية. - الموازنة بين العائد وتكلفة الإئتمان - المخاطر.

المصدر : محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المصارف، الإسكندرية، 1997، ،ص 189.

كما توجد عوامل كثيرة تؤثر في قدرة المصرف على قرار منح الائتمان ، وأيضا تؤثر في حجم الإئتمان نفسه ومن أبرز هذه العوامل الآتي:

أولا – موارد المصرف المالية : وتتمثل في رأس المال والإحتياطيات والودائع المختلفة والإقتراض من المصرف المركزي والمصارف الأخرى ؛

ثانيا – السياسة النقدية والنظام النقدي السائد : بإمكان الحكومة زيادة الائتمان او تخفيضه في ضوء سياستها المالية والنقدية؛

ثالثا – الظروف الاقتصادية السائدة في المجتمع : حيث تلجأ المصارف إلى تقديم التسهيلات المصرفية المختلفة لزيادة الإنتاجية وتمويل المشاريع المختلفة ، وفي ظروف التضخم تلجأ السياسات النقدية إلى تحديد الإئتمان لكبح جماح التضخم؛

رابعا –الطلب على القروض : يتحدد الطلب على الإئتمان بعوامل كثيرة في مقدمتها التطوارت الاقتصادية ، وفرص الإستثمار، وسعر الفائدة ومعدل الكفاية الحدية لرأس المال؛

وهناك مجموعة ضوابط تحدد قدرة المصرف على منح الإئتمان إذ يمنح الإئتمان النقدي والتعهدي من لجنة مختصة وتعطي الصلاحيات للمستويات الادنى بحيث يراعي فيها شرط منح الإئتمان لقاء ضمانات كافية مع تحديد سقف لمجموع الإئتمان الممنوح من إدارات الفروع لا يمكن تجاوزه إلا بالرجوع الى لجنة الإئتمان مع ملاحظة ما يأتي:

أ –تحديد نسب الإئتمان الممنوح الى الضمانات المقدمة والتقدير المالي للمقترض ، وفي حالة تجاوز الحدود الائتمانية فان الاستثناءات يجب بحثها بناء على سياسات إجراءات المصرف، بالإضافة الى أن تقارير المصرف يجب أن توفر بشكل كافي للمستثمرين ومسؤولي الإئتمان المعلومات الدقيقة حول التعرض لمخاطر الإئتمان وخطوط الموافقة الإئتمانية في الوقت المناسب؛

ب –التحقق من ممارسة المقترض لأحد الأنشطة الإقتصادية مما يضمن قيامه بالتسديد مستقبلا؛

ج – فحص القرض الذي سيمنح للإقترض وهل هو ضمن نشاطه الإعتيادي او سيتم انفاقه في أمور غير منتجة ؛

د – قيام قسم الإئتمان في الإدارة العامة بالفحص والتحقق بصورة مباشرة للمعلومات المدرجة في الإستمارات المقدمة من الفروع وخاصة التقدير المالي وصحة الضمانات؛

هـ – منح الصلاحيات بمنح الإئتمان الى إدارات الفروع بعد مضي مدة مناسبة تظهر فيها إدارة الفرع دقتها في تقدير الإئتمان المقترح والمعلومات الخاصة بالمقترضين .

ولضمان حماية اموال المصارف واصحاب الودائع يمكن تحديد مجموعة من القيود الرقابية التي ينبغي أن تكون معلومة للمصرف وللزبائن الراغبين بالاقتراض ومن بين هذه القيود:

أولا – تنظيم الإقتراض من قبل النظام المالي كجزء من السياسة النقدية ، وتمثل عمليات السوق المفتوحة الوسيلة العامة لتحديد توسع الإقراض ومن أشكال الضوابط الأكثر إنتقائية تنظيم تمويل البيع بالتقسيط للمستهلكين) الشراء بالتقسيط (وفي ظل هذا التدبير تنظم السلطات شراء بعض السلع فتشترط حدا أدنى للدفعة المقدمة ومدة قصوى للسداد ؛

ثانيا – الضوابط التي يمارسها المصرف على المدينين لضمان سداد المقترضين لديونهم في أوقاتها ولتقليل خطر الديون المعدومة إلى الحد الأدنى ، وتتضمن هذه الضوابط الاتي:

1–تقدير ملاءة الزبائن القدامى والجدد ؛

2-اقناع الزبائن المتلكئين بالدفع بسرعة) من خلال الخصومات النقدية للدفع الفوري والرسائل التذكيرية.. الخ ؛

3-السعي لاستعادة الديون .

وتهدف الرقابة على الائتمان والمتضمنة في سياسة الإقراض الى تخفيض الأموال الموظفة مع المدينين الى الحد الأدنى لتحسين الربحية وزيادة السيولة وتقليص حدة المخاطر.

ثالثا – تضييق الائتمان ، وهو إجراء خارج إطار صلاحيات المصرف تتخذه السلطات النقدية لتخفيض مقدار الائتمانات التي تمنحها المصارف ويشكل مثل هذا الاجراء الذي له تأثيره الواضح على سياسة الاقراض جزء من السياسة النقدية للحكومة التي تهدف الى تخفيض الطلب الكلي بتقليل توفر الائتمانات ورفع معدلات الفائدة ؛

رابعا –طالبت لجنة بازل للرقابة المصرفية المصارف بالاحتفاظ بمعدل كفاية رأسمال مناسب لا يقل عن 8% وارتفعت لتصبح 12 % ، ثم تغيرت هذه النسب وهناك مقترح كحد أقصى ان ترتفع كفاية رأس المال الى % 30 لتغطية المخاطر التشغيلية .

المطلب الثاني: الضوابط الحاكمة لعملية منح الإئتمان في البنوك التجارية

الفرع الأول: ضوابط منح الائتمان الخارجية

وهي تلك الضوابط التي تفرض على البنك التجاري من طرف البنك المركزي بإعتباره المسؤول عن مراقبة الإئتمان المصرفي، وبعبارة أخرى هي تلك الأدوات و الوسائل التي يستعملها البنك المركزي لمراقبة الإئتمان الممنوح من طرف البنوك التجارية.ويمكن تقسيم هذه الوسائل إلى أدوات مباشرة وأدوات غير مباشرة وفقا للأسلوب الذي يتبعه البنك المركزي للتحكم في حجم الائتمان.

أ. **الأدوات غير المباشرة:** تمكن هذه الأدوات البنك المركزي من التحكم في حجم الإئتمان بصورة غير مباشرة ومن بين أهم هذه الأدوات:

– **سعر إعادة الخصم:** وهو عبارة عن سعر الفائدة أو الثمن الذي يتقاضاه البنك المركزي مقابل تقديم القروض وخصم الأوراق التجارية المقدمة من طرف البنوك التجارية؛[1]

الاحتياطي الإجباري : تنص القوانين المصرفية على ضرورة احتفاظ البنك التجاري برصيد نقدي لدى البنك المركزي كنسبة معينة من رصيد الودائع لديه، هذه النسبة تمثل حد أدنى لما يجب على البنك التجاري الإحتفاظ به من نقد مقابل ودائعه؛

[1] – مروان عطون، أسعار صرف العملات، دار الهدى، الجزائر، 1992،ص 44.

– **سياسة السوق المفتوحة** : تعتبر السوق المفتوحة إحدى الوسائل التقليدية التي إتبعتها البنوك المركزية للتأثير على حجم وكمية النقود .ويقصد بعمليات السوق المفتوحة دخول البنك المركزي طرفا في بيع أو شراء الأوراق المالية التي تصدرها الحكومة، وعادة ما يكون الطرف الثاني البنوك التجارية أو عملائها[1].

ب. الأدوات المباشرة: هي أدوات السياسة النقدية التي يتمكن البنك المركزي بواسطتها التحكم المباشر في حجم الإئتمان الذي يمكن للبنوك التجارية أن تمنحه، و التأثير على حجم الإئتمان الموجه لكل قطاع . ومن أهم صور الأدوات المباشرة ما يلي:

– **تأطير الائتمان:** هو إجراء تنظيمي تقوم بموجبه السلطات النقدية بتحديد سقوف للإئتمان الممنوح من قبل البنوك التجارية بكيفية إدارية مباشرة وفق نسب محددة خلال العام كأن لايتجاوز إرتفاع مجموع القروض الموزعة نسبة معينة؛[2]

– **تحديد هوامش الضمان:** يقصد بهامش الضمان تحديد النسبة الواجبة بين قيمة القرض وقيمة الضمان مع تحديد نوعه وآجال الإستحقاق ...الخ؛ [3]

التأثير و الإقناع الأدبي: إستعمال هذه الأداة يتميز بمرونته الكبيرة لأن وضعها حيز التنفيذ لا يستلزم إطارا قانونيا[4]. ومضمونه حث البنوك التجارية على التعاون مع البنك المركزي لتنفيذ السياسة النقدية؛

– **قيام البنك المركزي بمباشرة بعض الأنشطة المصرفية:** فقد يقوم بتقديم بعض الخدمات المصرفية كأداة من أدوات تنفيذ السياسة النقدية.وبذلك تكون البنوك المركزية بمثابة منافس للبنوك التجارية بأدائها لبعض الأعمال المصرفية بصورة دائمة أو إستثنائية؛

– **النسبة الدنيا للسيولة:** وفقا لهذه الأداة يقوم البنك المركزي بإجبار البنوك التجارية على الإحتفاظ بنسبة دنيا تحدد عن طريق بعض الأصول منسوبة إلى بعض مكونات الخصوم؛

[1] –منير إبراهيم هندي ، إدارة البنوك التجارية، المركز العربي الحديث ، الإسكندرية 2000،ص104.

[2] –عبد الجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية ،ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية ، الجزائر ،2003 ،ص 80.

[3] – محمد كمال خليل الحمزاوي ، مرجع سابق ، ص 175.

[4]–politique Economique et Financiere, Opcit, P21.

– **الودائع المشروطة من أجل الاستيراد** : يستخدم هذا الأسلوب لدفع المستوردين إلى إيداع المبلغ اللازم لتسديد ثمن الواردات في صورة ودائع لدى البنك المركزي لمدة محدودة مما يدفع المستوردين إلى الإقتراض المصرفي لضمان الأموال اللازمة للإيداع وهذا من شأنه التقليل من حجم القروض الممكن توجيهها لباقي الإقتصاد؛[1]

الفرع الثاني: ضوابط منح الائتمان الداخلية

تقوم البنوك التجارية بتحديد ضوابط لمنح الإئتمان والتي تكون بمثابة إطار عام يرشد موظفي قسم الإئتمان إلى خطوات محددة وموحدة لتنفيذ العملية الإئتمانية.

هذا وتمر خطوات عملية منح الإئتمان بثلاثة مراحل:

- المرحلة الأولى: وترتبط بتكوين الملف ودراسته من الناحية الإدارية المحضة؛
- المرحلة الثانية: تتعلق بتحليل وضعية المقترض المالية والاقتصادية و كذا النشاط أو المنتوج أو الخدمة المزمع تمويلها؛
- المرحلة الثالثة: وهي مرحلة إتخاذ القرار والمتابعة.

1.مرحلة تكوين الملف –المرحلة الإدارية–: وهي المرحلة التي يتم فيها جمع معلومات خاصة بالمقترض والقرض ذاته، قصد تكوين ملف القرض المزمع تقديمه ودراسته ومنحه. ويعتبر الطلب المقدم من العميل مؤشرا لبداية حياة التسهيل الإئتماني.

ب.الدراسة القانونية والإدارية للملف: من خلال هذه الدراسة يتم التأكد والتدقيق حول صحة الوثائق المقدمة وقانونيتها ومدى قانونية الأطراف المخول لهم التعاقد باسم المؤسسة أو المتعامل مع البنك، وكذا التأكد من صحة البيانات المالية والمحاسبية المقدمة للبنك؛

ج. استعلامات عن العميل : هناك الكثير من المصادر يمكن أن يحصل منها البنك على معلومات خاصة بعميله وسوف يلجأ إلى أقلها تكلفة، و من أهم هذه المصادر ما يلي :

– **مصادر داخل البنك:** وتخص هذه المصادر العملاء السابق التعامل معهم سواء لازالوا يتعاملون مع البنك أم سبق لهم التعامل لفترة؛

– **مصادر يتقدم بها العميل:** أي مناقشة العميل عند مقابلته بمناسبة تقديمه طلب الحصول على قرض؛

[1]– عبد المجيد قدي ، مرجع سابق ، ص82 .

– **مصادر خارجية** : يمكن للبنك التجاري أن يعتمد في الحصول عن معلومات تخص طالب الائتمان من مصادر خارجية وتتمثل هذه المصادر في:(البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، رجال الأعمال وباقي المتعاملين ،الهيئات المتخصصة في تجميع المعلومات عن المشروعات)؛

– **زيارة مركز العميل**: أي زيارة موقع نشاط العميل؛

2. مرحلة الدراسة المالية والاقتصادية والتقنية للمشروع: في هذه المرحلة تتم عملية الدراسة الاقتصادية والمالية والتقنية للملف الذي تم تكوينه بما تضمنه من معلومات متعلقة بالعميل ذاته أو بمعلومات متضمنة في البيانات المالية والمحاسبية التي قدمها العميل[1].

3. مرحلة اتخاذ القرار والمتابعة:

أ.اتخاذ القرار: بعد ما يتم تكوين ملف القرض وتدقيق شروطه القانونية والإدارية وإتمام المرحلة الثانية المتعلقة بدراسة طلب القرض والمتعلقة بتحليل الوضعية المالية لطالب القرض يتم اتخاذ القرار المناسب بشأن منح القرض أو رفضه، أو طلب الحصول على معلومات إضافية؛

ب. متابعة القرض: يمكن تلخيص الأهداف الرئيسية لمتابعة الإئتمان في[2] :

– الإطمئنان على تنفيذ شروط منح القروض المصرح بها للعملاء و مدى إنتظام المقترض في سداد القرض ؛

– اتخاذ الإجراءات الكفيلة بحماية حقوق البنك من الضياع في الوقت المناسب في حالة تعرض المقترضين إلى عقبات قد نؤدي إلى تدبدب سير نشاطهم؛

– تقديم يد المساعدة للعملاء لتخطي المشاكل التي قد تعترضهم، تفاديا للخسائر التي قد تلحق بالبنك إذا تعثر العملاء في الوفاء بالتزاماتهم .

[1] –. بوعتروس عبد الحق، **الوجيز في البنوك**، مطبوعات جامعة منتوري، قسنطينة، 2000،ص74

[2] –عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، دار وائل للنشر، ط1 عمان، 1999.، ص278 – 279.

المبحث الثاني : الأدبيات التطبيقية

من خلال بحثنا وجدنا أن معظم الدراسات السابقة تناولت دراسة موضوع قرارات من الائتمان بشكل نظري، كذلك الدراسات التى تناولت موضوع الإئتمان المصرفى لم تتطرق لهذا الموضوع وتناولته من جوانب وزوايا أخرى، ومن بين تلك الدراسات ما يلي:

المطلب الأول: الدراسات السابقة

الفرع الأول :البحوث العلمية باللغة العربية

أولا : بن شنة فاطمة(2009)

دراسة بعنوان: " **إدارة المخاطر الائتمانية ودورها في الحد من القروض المتعثرة"(دراسة تطبيقية للمصارف الجزائرية)**:

هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى مساهمة أدوات التحليل المالي والائتماني في تقييم مخاطر الائتمان والحد من تعثر القروض المصرفية، ومدى إمكانية تطبيق هذه الأدوات في البنوك الجزائرية، وقد توصلت الدراسة إلى ما يلي:

– إمكانية تطبيق أدوات التحليل المالي والائتماني بتوفير قاعدة بيانات ومعطيات؛

– طبيعة نشاط المؤسسة وعمرها عاملان أساسيان في تحديد احتمال التعثر؛

–هناك إمكانية لتحديد احتمال تعثر العميل؛

– مساهمة كل من البنك والعميل المقترض في حدوث التعثر.

وقد أوصت الدراسة بضرورة العمل على إنشاء مراكز متخصصة لجمع البيانات والمعلومات عن المقترضين وتحليلها ونشرها وتدعيم عملية الإفصاح والشفافية في البنوك الجزائرية، وتأهيل العاملين في البنك بتنمية مهاراتهم بالتدريب المستمر في مجال التحليل المالي والائتماني، كما أوصت الدراسة بضرورة خلق تكامل بين أدوات التحليل المالي وأدوات التحليل الإحصائي من أجل تفادي القصور الناتج عن إستخدام التحليل المالي بمفرده لتقييم مخاطر الإئتمان، مع تطوير نظم وتكنولوجيا المعلومات في البنوك لتسهيل جمع ومعالجة البيانات والمعلومات.

1- دراسة معلا و ظاهر(1999م)

بعنوان : **"العوامل المحددة لقرار منح التسهيلات الائتمانية في المصارف الأردنية "(دراسة ميدانية).**

وقد هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى اعتماد الإدارة في المصارف الأردنية على معايير موضوعية يتم على أساسها تقييم أهلية العميل للحصول على التسهيلات الائتمانية المباشرة، ثم تحديد هذه المعايير ، وتحديد الأهمية النسبية للقرار الخاص بمنح التسهيلات الائتمانية المباشرة. وقد استخدم الباحثان المنهج الوصفى التحليلى من خلال المصادر الأولية والثانوية حيث تم اعداد استبانة وتم توزيعها على مجتمع الدراسة المتمثل فى مديرى التسهيلات

وموظفى الإئتمان فى المصارف الأردنية والبالغ عددها 14 مصرفاً، وبلغت عينة الدراسة 152موظف من موظفى الائتمان فى تلك المصارف. ولقد أوضحت نتائج الدراسة أن الإدارة في المصارف الأردنية تستخدم فعلاً مجموعة من المعايير المالية والمحاسبية والتسويقية والتجارية والاقتصادية والإدارية ، بالإضافة إلى مجموعة من العوامل الأخرى ، مثل مركزية المخاطر.كذلك أوضحت النتائج أن هذه المعايير تختلف بالنسبة لأهميتها النسبية في قرار منح التسهيلات الائتمانية ، حيث كانت المعايير القانونية و التشريعية المرتبطة بالسياسة الائتمانية المصرفية ومركزية المخاطر ذات أهمية أكبر من غيرها من المعايير الواردة في الدراسة.كما أوصت الدراسة بأن الضمانات المقدمة من العميل غير كافية لتقييم أهلية العميل للحصول على التسهيلات الائتمانية المباشرة المطلوبة، وقد قدمت الدراسة مجموعة من المعايير التى يمكن الاستفادة منها عند اتخاذ قرار منح التسهيلات المباشرة المطلوبة.

2- مراد سالم الطلاع (2010):

دراسة بعنوان :**"ادارة العملية التفاوضية في قرار منح الائتمان"(دراسة تطبيقية على المصارف التجارية في قطاع غزة):**

هدفت الدراسة للتعرف على كيفية إدارة العملية التفاوضية وأثرها على اتخاذ القرار الائتمانى لدى المصارف التجارية العاملة في قطاع غزة، والعوامل التى تؤثر فى العملية التفاوضية وقد تم استخدام المنهج الوصفى التحليلى لاختبار فرضيات الدراسة، وقد تم جمع البيانات من خلال استبانة تم تصميمها لهذا الغرض، حيث بلغ مجتمع الدراسة من 70 موظفاً وإدارياً ما بين مدير فرع ونائب مدير وموظف إدارة وموظف ائتمان، وقد تم استخدام اسلوب الحصر الشامل 70 %. حيث تم توزيع استبانة وكانت نسبة الإسترداد89 %.

وخلصت الدراسة إلى أن العملية التفاوضية تتأثر بالخصائص الديمغرافية لموظف الائتمان المفاوض والعميل والسياسة الائتمانية للمصرف.كما توصلت الدراسة إلى أنه لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية فى إدارة العملية التفاوضية وأثرها على اتخاذ القرار الائتمانى تعزى للمتغيرات الديمغرافية (الجنس، الخبرة العملية، العمر، المؤهل العلمى، المسمى الوظيفى، جنسية المصرف).

3- دراسة موسى(2010) :

بعنوان " : **دور المعلومات المحاسبية فى ترشيد القرارات الائتمانية، دراسة تطبيقية على البنوك التجارية فى قطاع غزة**":

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور المعلومات المحاسبية في ترشيد السياسات الائتمانية، حيث طبقت الدراسة على البنوك التجارية العاملة في قطاع غز ة، و كذلك التعرف على مدى وجود فروق في الدراسة موضع البحث وفقاً لمتغير (الجنس، المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة، العمر، جنسية البنك ، طبيعة نشاط البنك ، مكان العمل).وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى نتائج الدراسة، وكذلك كانت أداة الدراسة عبارة عن استبانه طبقت على أساس أسلوب الحصر الشامل لجمع وتحليل البيانات، وقد تم توزيع الاستبانة على مجتمع الدراسة والمتمثل فى فروع البنوك التجارية فى قطاع غزة والبالغ عددها 34 فرعاً، وبلغت العينة 102 موظف تم توزيع استبانات عليهم وتم استرداد 98 استبانة منها، وقد خلصت الدراسة لمجموعة من النتائج من أهمها:

1 .أن البنوك تقوم بالاستعلام عن العملاء من خلال برنامج الأخطار المصرفية؛

2 .التعرف على مصادر التمويل والدخل المتوقعة للعميل قبل حصوله على الائتمان؛

3. يتم الاعتماد على قائمة التدفقات النقدية في قياس أداء العميل عن فترات مالية سابقة؛

.4تقوم البنوك بإعداد نسب مالية تحليلية للمركز المالي للعميل للتعرف على مقدرته الإيرادية؛

5.تأهيل كادر لديه الخبرة على تحليل المعلومات المحاسبية لترشيد السياسات الائتمانية؛

6 .ضرورة إلزام البنوك الشركات بتقديم معلومات مدققة يمكن الاعتماد عليها والوثوق بها؛

7 .تحمل سلطة النقد مسؤوليتها في توفير المناخ المناسب بالرقابة الفعالة وتنفيذ تعليماتها؛

8.ضرورة التحول من فلسفة السياسات الائتمانية القائمة على الشخصية إلى الاعتماد على المعلومات المحاسبية كأساس لترشيد السياسات الائتمانية؛

9 .ضرورة العمل على وجود نظام قضائي متخصص في الأمور المالية لفض النزاعات.

الفرع الثاني : البحوث العلمية باللغة الاجنبية

(2004) Danos, and others

دراسة بعنوان :**"تأثير المعلومات الماسبية على إتخاذ القرارات الائتمانية المتعلقة بالقروض المصرفية. "**

وطبقت الدراسة باستخدام حالات إقراض واقعية في بيئة تجريبية في بريطانيا، وتشير النتائج إلى أن موظف التسهيلات في قسم القروض قد يصل إلى مستوى عال من الثقة لمنح القروض في مرحلة متقدمة في حال توفرت له المعلومات المحاسبية الصحيحة والدقيقة بالإضافة إلى معلومات وبيانات أخرى، وفي أثناء تنفيذ عملية الإقراض فإن المعلومات المحاسبية وغيرها كالعوامل المتعلقة بخطط الشركة المالية قد تزيد من ثقة المؤسسة مانحة الائتمان بمنح القرض أو تقلل من هذه الثقة، وبناء عليه كلما كانت هذه المعلومات دقيقة ومتوفرة في الوقت المناسب فإن المؤسسة المصرفية تكون قادرة على اتخاذ قرار بمنح القرض الائتماني أو عدمه بناء على هذه القاعدة من المعلومات المحاسبية المتوفرة.

المطلب الثاني: التعليق على الدراسات السابقة

يتضح من خلال الدراسات السابقة أنها تتفق من حيث الهدف المتمثل في قرار منح الإئتمان و ضرورة استخدام الطرق العلمية في تحليل اتخاذ القرار الائتماني و كذا الاهتمام اكبر بمرحلة متابعة القرض.

وقد تناولت دراسات أخرى موضوع الائتمان من نواحى عديدة، فقد بينت بعض الدراسات أهمية التحليل المالى والائتمانى كأداة فى اتخاذ القرارات المالية، وبينت مدى إلتزام المصارف بتطبيق التحليل المالى عند منح التسهيلات الائتمانية، بالإضافة إلى دور المعلومات المحاسبية فى ترشيد القرارات الائتمانية. كما تناولت بعض الدراسات العوامل المحددة لقرار منح التسهيلات الائتمانية المباشرة فى المصارف العاملة فى غزة، كذلك تحليل أسباب الخطأ فى اتخاذ القرارات الائتمانية فى المصارف التجارية فى غزة، بالإضافة إلى أن بعض الدراسات تناولت هذه الموضوعات من خلال تطبيقها على المصارف التجارية الأردنية. كما تطرقت بعض الدراسات على موضوع الائتمان من زاوية التعثر والديون المتعثرة، والعوامل التى تؤدى إلى زيادة المخاطر الائتمانية ووجود ديون متعثرة. لذا سوف نتناول دراسة المشكلة من جوانب أخرى لم تتطرق لها الدراسات السابقة، من خلال توضيح مدى تأثير الظوابط الحاكمة لعملية منح الإئتمان على القدرة الإقتراضية للبنك للوصول لقرار إئتماني سليم، وهكذا تكون الدراسة تميزت بدراسة جانب من جوانب العملية الائتمانية وهو تسليط الضوء على محددات عرض الإئتمان في البنوك التجارية بصفة عامة

والبنك الوطني الجزائري بصفة خاصة، وذلك عن طريق التطرق إلى آليات الرقابة على الإئتمان المستخدمة من طرف بنك الجزائر، وكذا التطرق إلى السياسة الإئتمانية للبنك المدروس ومحاولة إيجاد سياسة ائتمانية مثلى للوكالة محل الدراسة يراعى فيها مختلف الضوابط و تتماشى مع أهداف السياسة النقدية و الأهداف العامة للبنك .

خلاصة الفصل :

تقوم البنوك بالعديد من الوظائف والعمليات، منها التقليدية وأخرى حديثة معتمدة في ذلك على موارد مختلفة منها الذاتية وغير الذاتية.

ومن خلال دراستنا تبين لنا أن منح الائتمان هو النشاط الرئيسي للبنوك التجارية، فهو يشكل بحق المصدر الأساسي لربح البنك كما قد يتسبب في إفلاسه نتيجة للأخطار التي يتعرض لها، لأن الائتمان مهما اختلفت أنواعه ينطوي على نوع من المخاطر باعتبار أن الخطر عنصر ملازما للقرض لا يمكن بأي حال من الأحوال إلغاؤه بصفة نهائية أو استبعاد إمكانية حدوثه مادامت هناك فترة انتظار قبل حلول آجال استرداده إلا أن ذلك لا يعني عدم مواجهته بل يتعين على البنك القيام ببعض الإجراءات التي تمكنه من التحكم فيه.

الفصل الثاني
الدراسة الميدانية

تمـــهيد:

بعد الدراسة النظرية لضوابط منح الائتمان في البنوك التجارية، والتي تطرقنا فيها إلى الضوابط الخارجية التي يضعها البنك المركزي لمراقبة الائتمان المصرفي، والضوابط الداخلية التي يضعها البنك التجاري بهدف اتخاذ القرار الائتماني السليم، سننتقل الآن إلى الجزء التطبيقي الذي سنحاول فيه إسقاط الجانب النظري على البنك محل الدراسة :البنك الوطني الجزائري وكالة ورقلة، أي محاولة التعرف على ضوابط منح الائتمان بالنسبة لبنك الوطني الجزائري وأثرها على قدرته الاقراضية.

و لتحقيق هذا الهدف قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين، المبحث الأول عبارة عن منهجية الدراسة الميدانية من خلال التطرق لمجتمع و عينة الدراسة، الأدوات المستخدمة في الجمع، أما المبحث الثاني فقد تم تخصيصه لعرض النتائج و مناقشتها .

المبحث الأول:الطريقة والأدوات

المطلب الأول: طريقة جمع المعطيات

الفرع الأول: إختيار مجتمع الدراسة و العينة

1.مجتمع الدراسة: يتمثل مجتمع الدراسة في البنوك التجارية وقد خصصنا دراستنا لدى البنك الوطني الجزائري وكالة رقم 944 بولاية ورقلة؛

2.عينة الدراسة: شملت عينة الدراسة مدير الوكالة و مجموعة من الموظفين و العاملين بالبنك.

الفرع الثاني: تحديد متغيرات الدراسة، قياسها، طريقة جمعها

1.تحديد متغيرات الدراسة: في إطار دراسة موضوعنا وللتعرف على الضوابط الداخلية للبنك محل الدراسة سنقوم بدراسة ملف قرض استغلالي؛

2.طريقة جمع المتغيرات: جمع المعلومات كان عن طريق طرح مجموعة من الأسئلة المرتبطة بمتغيرات الدراسة على مدير البنك ومجموعة من العاملين في الوكالة حول ملف القرض و هذا من خلال اجراء مقابلة مباشرة مع مدير الوكالة.

الفرع الثالث: تلخيص المعطيات المجمعة

ستسمح لنا هذه الدراسة بمعرفة المراحل التي تتم من خلالها عملية منح قرض قدم للوكالة في سنة 2012 من طرف السيد "ب.ر" حيث التمس فيه تحديد القرض الاستغلالي الذي طلب في سنة 2012 والمتمثل في كفالة الأسواق(caution de marchés). وبمعنى آخر التعرف إلى ضوابط منح الائتمان على مستوى الوكالة محل الدراسة.

المطلب الثاني : الأدوات

لغرض الحصول على البيانات و المعلومات لتنفيذ مقاصد الدراسة عرضنا في هذا المطلب الأدوات المعتمد عليها في ذلك.

الفرع الأول: الأدوات المستخدمة في الجمع

لجمع المعلومات من الوكالة استخدمنا الأدوات التالية:

1.المقابلة: اعتمدنا عليها في دراستنا للحصول على المعلومات ذات الصلة بموضوعنا، حيث استخدمنا الاستبيان الشفوي الذي يتم فيه التبادل اللفضي بين القائم بالمقابلة و بين فرد أو عدة أفراد للحصول على معلومات ترتبط بآراء أو اتجاهات ، باعتباره الأداة الأنسب بين الأدوات استخداما في المنهج الوصفي و لا سيما فيما يتعلق بدراسة الحالة؛

2.دراسة ملف قرض: وكانت الحاجة اليه لاستكمال الجانب التطبيقي لغرض معرفة الظوابط الداخلية لمنح الائتمان .

المبحث الثاني: النتائج و المناقشة

سنقوم في هذا المبحث بالتطرق الى نتائج الدراسة الميدانية مع مناقشتها و تفسير النتائج وفقا للفرضيات الموضحة وتقديم الحلول و التوصيات.

المطلب الاول: عرض نتائج الدراسة

من خلال هذا المطلب سنتطرق لاستعراض نتائج الدراسة الميدانية من خلال دراستنا لملف القرض .

الفرع الأول: ضوابط منح الائتمان الداخلية في الوكالة :

تعتبر القروض أهم أوجه استثمار الموارد المالية البنكية، إذ تمثل الجانب الأكبر من الأصول كما يمثل العائد المتولد الجانب الأكبر من الإيرادات لذا يصبح من المنطقي أن يولي المسؤولين عن البنك عناية خاصة لهذا النوع من الأصول، وذلك بوضع البيانات الملائمة والتي تضمن سلامة إيراداتها .

وكما عرفنا سابقا يقصد بضوابط منح الائتمان الداخلية المراحل التي تتم من خلالها عملية اتخاذ القرار الائتماني، وفي إطار دراسة موضوعنا وللتعرف على الضوابط الداخلية للبنك محل الدراسة سنقوم بدراسة ملف قرض استغلالي قدم للوكالة في سنة 2012 من طرف السيد "ب.ر" و المتمثل في كفالة الأسواق.لكن قبل ذلك سوف نتطرق الى أنواع الكفالات التي تقدمها الوكالة و خطوات تنفيدها.

أولا: أنواع الكفالات التي تقدمها الوكالة :

1/ تقسيم خطابات الضمان من حيث الغرض :

يمكن تقسيم خطابات الضمان من حيث الغرض الالى عدة أقسام بحسب اختلاف الأغراض التي يمكن أن تصادف الحياة العملية فنجد مثلا:

- خطابات الضمان النهائية : وهي الخطابات الخاصة بحسن تنفيد العقد المبرمة مع الجهات المتعاقد معها سواء كانت مصلحة حكومية أو غيرها وهي عبارة عن تعهد بدفع مبلغ من المال بنسبة 5% مثلا من قيمة المشروع أو المناقصة مقابل حسن التنفيد و

سلامة الاداء من الشركة المقاولة ،ويسري مفعول خطاب الضمان النهائي لحين اتمام تنفيد العقد و يستحق المبلغ المتعهد بدفعه في حالة تخلف الشركة المقاولة عن الوفاء بالتزاماتها.

2/تقسيم خطابات الضمان من حيث التغطية:

خطابات ضمان كليا أو جزئيا هي الخطابات التي يطلب فيها البنك المصدر من عملية دفع خطاب الضمان أي المبلغ المضمون بالكامل أو جزء منه ، وتتراوح عادة نسبة الغطاء المطلوبة من العميل من 10%الى 30% و يتوقف ذلك على مدى ثقة البنك بالعميل . ويودع مبلغ الغطاء الكلي أو الجزئي في حساب خاص يسمى "احتياطي خطاب الضمان "، ولا يحق للعميل أن يتصرف فيه حتى ينهي التزام البنك الناشئ عن خطاب الضمان كما أن الغطاء قد يكون نقديا وهو أبسط صور الغطاء سواء كان ذلك بدفع المبلغ اللازم لخزينة المصرف أو بخصمه من حسابه أو تجميده أو يكون عينيا مثل رهن عقاري مسجل ف+6ي محضر العقار أو رهن أسهم في شركات أو غيرها من الأوراق المالية أو التجارية أو التنازل عن بعض الحقوق.

3/خطابات الضمان من حيث الاصدار :

يمكن أن تصدر خطابات الضمان من بنك واحد أو من عدة بنوك

- خطابات الضمان الصادرة من بنك واحد: الأصل أن يصدر خطاب الضمان من قبل بنك واحد ،ويكون هذا البنك مسؤولا عن تسديد قيمة الضمان بكامله في حالة مصادرته ، فهو الملتزم الوحيد أمام المستفيد.

ثانيا: خطوات تنفيد الكفالة:

تخضع خطوات تنفيد الكفالة لمراحل أساسية وضرورية متشابهة بين البنوك وان اختلفت في بعض جزئياتها . وتتمثل هذه الخطوات الأساسية فيما يلي :

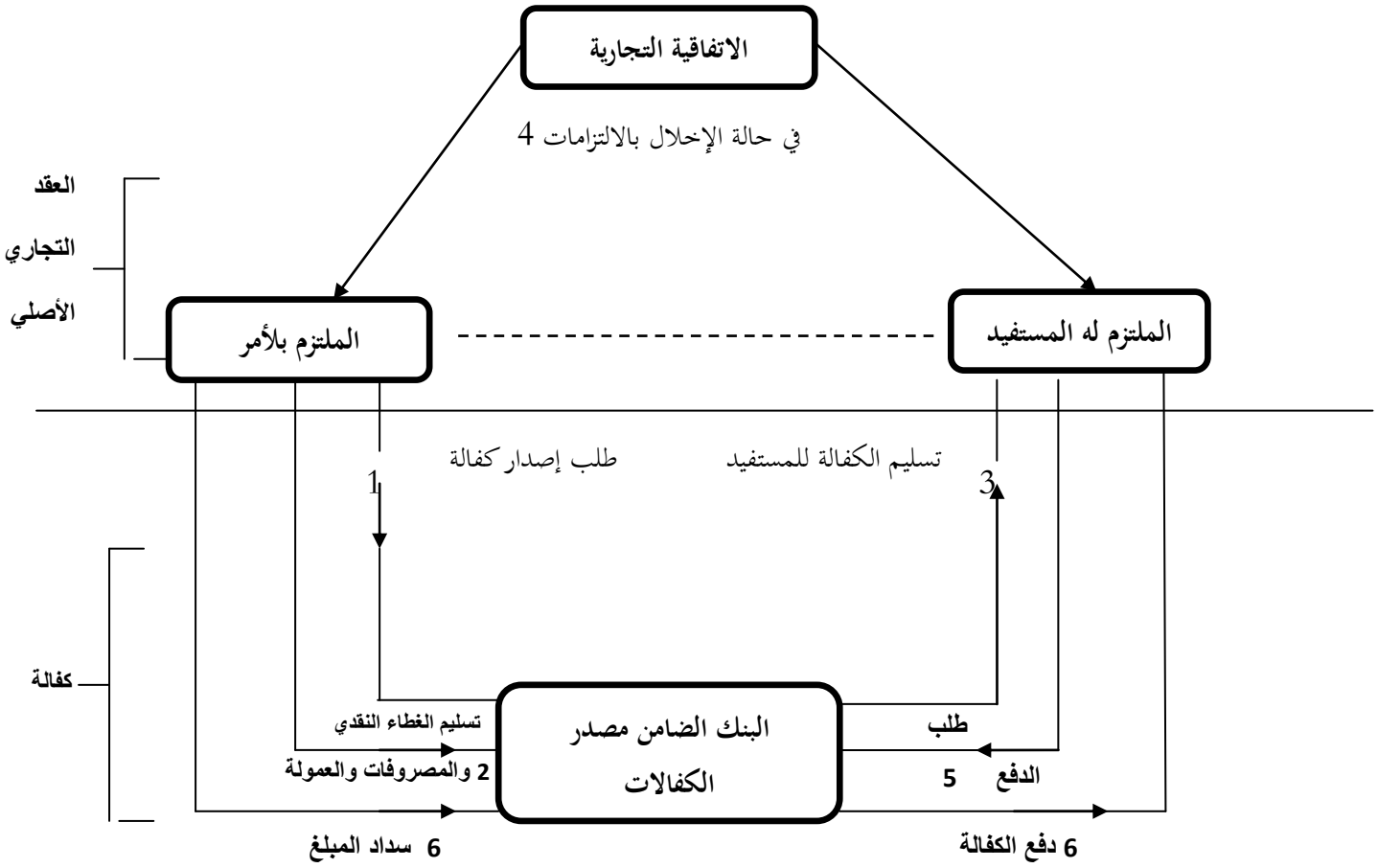

ثالثا: شروط منح الكفالة

تستند البنوك التجارية على عدة معايير أساسية قبل تقرير منح الكفالة و تتمثل في :

1/شخصية المكفول (العميل) :

تعتبر شخصية المكفول من أهم الاعتبارات التي يأحذها البنك في الحسبان عند منح الكفالة فهي تتمحور حول خصائص المكفول الأخلاقية و المادية و الاجتماعية ، وتعكس هذه الشخصية السمات التي تكشف عن رغبة العميل في سداد ما عليه من مستحقات في المواعيد المحددة، كما يسعى البنك قبل منحه الائتمان الى دراسة المركز المالي للعميل بصورة دقيقة وذلك بتكليف قسم المكلف بالدراسات في البنك باعتباره الجهة المسؤولة على تحديد المركز المالي للعميل و الذي يعتمد في اعداد بيانات هذا الأخير على :

- البيانات المتوفرة لدى البنك والتي حصل عليها عند منح الكفالة؛
- الاستعلام من البنوك التجارية و الجهات المتخصصة في جمع المعلومات؛
- المعلومات المتداولة عن العميل في السوق و التي تصل الى البنك من خلال اللقاءات الشخصية و العامة خارج البنك؛
- المعلومات التي يقدمها العميل للبنك قبل بداية التفاوض معه على تسوية المديونية؛
- معطيات القوائم المالية للعميل.

2/ القدرة على السداد:

يقصد به قدرة العميل على سداد ما عليه من مستحقات في مواعيدها من خلال مباشرة أعماله و ادارتها بطريقة سليمة، بحيث تضمن للبنك سلامة استخدام الأموال المكفولة، اضافة الى مدى قدرة العميل على خلق عائد متوقع كافي لضمان تسديد هذه الكفالة .

كما يمكن الاعتماد على جوانب أخرى في تحديد هذه القدرة و المتمثلة في:

_ قياس الكفاءة الادارية للعميل؛

_مدى قدرة العميل على المنافسة في السوق؛

_امكانية العمل المحافظة على رأس المال؛

3/ الضمانات :

الضمان الوحيد في كفالة الأسواق هو اقتطاع مبلغ الكفالة من الحساب الخاص للزبون الى حساب داخلي خاص باسم الزبون لكن بتصرف البنك.

رابعا: كيفية عقد الكفالة

1/ مكونات ملف الكفالة:

يعرف ملف الكفالة على أنه تجميع لملفات و بيانات مهمة تخص العميل ، تتمثل أساسا في الوثائق المتعلقة بالنشاط كالميزانيات المالية لثلاث سنوات الأخيرة ، و جدول حسابات النتائج اضافة الى طلب كفالة، وسجلات أخرى.

كما يحتوي الملف أيضا على الوثائق التالية :

_ طلب خطي موجه للوكالة البنكية (يضم معلومات عن طالب الكفالة و الغرض من الكفالة و مبالغ الكفالة) (أنظر الملحق رقم02)؛

_ نسخة من السجل التجاري؛

_نسخة من الرقم الاحصائي؛

_ نسخة من الرقم الجبائي؛

_المخطط المالي؛

_ وضعية تقدم الأشغال؛

_ مستخرج من جدول الضرائب؛

_ شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للأجراء CNAS؛

_ شهادة عدم الانتساب للصندوق الوطني الاجتماعي لغير الأجراء CASNOS؛

_ الصندوق الجزائري لأجراء قطع البناء CACOBATH؛

_ الاتفاقية الخاصة بالمشروع.

- إضافة الى الوثائق المطلوبة يجب أن يكون الزبون لديه حساب لدى الوكالة، ويكون لديه أيضا وثيقة فيها جميع المعلومات الخاصة به مثل(متى فتح حسابه في الوكالة، هل أول مرة يطلب كفالة أما تجديد الملف و يكون فيها أيضا مراعاة حركة حساب الزبون لثلاث سنوات الأخيرة؛
- كما يقوم البنك بتوقيع اتفاقية (أنظر الملحق رقم)( ) بينه و بين الزبون يكون فيها اسم الزبون ، تاريخ الميلاد، رقم السجل التجاري، تاريخ السجل التجاري، نوع الكفالة، المبلغ، رقم حسابه، تاريخ الإستحقاق، الشروط المطبقة على خطوات الكفالة.

خامسا : إجراءات منح الكفالة في البنك الوطني الجزائري

بناءا على الاتفاق التجاري بين العميل و صاحب المشروع، يتقدم الزبون الى البنك بطلب إصدار كفالة أسواق لصاحب المشروع و بعد حصول موافقة البنك على هذا الطلب (أنظر الملحق رقم) يتعين على العميل تقديم طلب كفالة ويتضمن البيانات عن الكفالة، نوع الكفالة، قيمتها، و مصحوبة باتفاقية المشروع (أنظر الملحق رقم) ، وتقديم ما قد يطلب منه من شروط، بعدها تقوم مصلحة القروض بمعاينة مختلف الوثائق المطلوبة لأجل تقديم الكفالة (ميزانيات ثلاث سنوات الأخيرة ،جدول حسابات النتائج) (أنظر الملاحق رقم) ، الدراسة التقنية ،الإقتصادية للمشروع من طرف مكتب الدراسة المكلف بذلك.

وهنا تتم الدراسة التقنية للمشروع من طرف البنك وذلك من خلال القيام بالخطوات التالية:

_ التعريف بالعميل (طبيعة المشروع و الغرض منه)؛

_ التعريف بالعميل طالب الوكالة (تاريخ و مكان الازدياد، الانتاج....)؛

_مبلغ الكفالة و الغرض منه؛

_الامكانيات المادية (الآلات و المعدات) و البشرية (مثلا عدد العمال)؛

_نشاط المكفول و توضيح رقم الأعمال التقديري؛

_دراسة الميزانية التقديرية المقدمة من طرف المكفول و جدول حسابات النتائج الذي يستخرج منه رقم الأعمال إضافة إلى المصاريف و الإيرادات المتوقعة من المشروع .

❖ **إتخاذ قرار منح الكفالة سواء في حالة الرفض أو قبول الطلب:**

_في حالة رفض الطلب يرجع الملف ويتم استدعاء طالب الكفالة و محاولة العمل على توضيح الأسباب التي من أجلها تم رفض الطلب مثلا: رصيد غير كافي لتغطية مبلغ الكفالة.

_أما في حالة قبول طلب الكفالة، فإن مصلحة القروض تقوم بالخطوات التالية:

يقوم البنك بخصم القيمة المحددة للتأمين النقدي (أنظر الملحق رقم) بالإضافة الى المصروفات و العمولة المقررة وذلك من حساب العميل الآمر بإصدار كفالة الأسواق

يصدر موظف البنك المسؤول عن كفالات الأسواق، ويقوم بتسليم الوثيقة للعميل عادة باليد أو بإرسالها مباشرة لصاحب المشروع في حالة طلب العميل ذلك بكتاب خطي، كما يقوم بتوزيع نسخة من الكفالة للعميل طالب إصدار الكفالة لإستكمال ملفاته و المتابعة، و ترسل نسخة أخرى للإدارة العامة، للمراقبة بالإضافة إلى حفظ نسخة أخرى في ملف خاص.

في حالة تنفيد العميل طالب الكفالة لجميع إلتزاماته تجاه صاحب المشروع ،و بإنتهاء مدة الكفالة دون حدوث مطالبة صاحب المشروع من البنك بالدفع، فإنه ينتهي مفعول الكفالة و لكن يحرص البنك على استرداد النسخة الأصلية من الكفالة لقفل الملف .و قد درجت بعض البنوك على إضافة شرط متعلق بإستمرار مسؤولية العميل إلى أن يسترجع البنك أصل الكفالة أو إلى أن يوافق صاحب المشروع على إلغائه بغض النظر عن إنتهاء مدته ، أما في حالة إخلال العميل بإلتزاماته فإنه يستمر التنفيد على الكفالة حسب الخطوات اللاحقة .

يقوم صاحب المشروع بإرسال طلب للبنك بدفع المبالغ المتضمنة في الكفالة، سواء كان ذلك مرفقا بمستندات أو بدونها حسب طبيعة كفالة المصدر.

يدفع البنك المصدر الكفالة فورا مبلغ الكفالة وليس له إنتظار سداد المبالغ من العميل، لأن إلتزامه يتضمن التعهد بالدفع الفوري بمجرد طلب صاحب المشروع .

و بعد اعطاء إبراء الذمة العميل (رفع اليد) من قبل صاحب المشروع يسلمها للبنك الذي قام بإعطائه الكفالة لإعادة مبلغ الكفالة إلى حسابه الخاص.

المطلب الثاني: المناقشة

الفرع الأول :دراسة ملف طلب كفالة في البنك الوطني الجزائري BNA

1/ مفهوم ملف طلب كفالة:

يتمثل ملف طلب كفالة في مجموعة من المعلومات والبيانات الهامة التي تخص طالب الكفالة، والتي تضم مختلف المستندات المتعلقة بنشاط العميل طالب الكفالة .

الكفالة الممنوحة من طرف البنك الوطني الجزائري وكالة ورقلة هي كفالة حسن التنفيد ممنوح لشخص طبيعي بغرض الدخول في مشروع تهيئة مفترق الطرق مقابل المكتبة البلدية على مساحة 100م^2.

و الكفالة محل الدراسة ممنوحة لتوسيع مشروع استغلال تم تمويله من طرف البنك الوطني الجزائري BNA .

أ. **مرحلة تكوين ملف القرض:**

_الوثائق القدمة من طرف طالب القرض: بمكن ابراز الوثائق المكونة لملف السيد "ب.ر" فيما يلي:

- طلب خطي للقرض: ذكر فيه
- اسمه السيد "ب.ر" .
- مهنته :مقاول
- ولايته: ورقلة .
- تاريخ كتابة الطلب : 2012/05/06.
- الهدف من القرض: إقتطاع مبلغ 5% من المشروع كضمان لحسن تنفيد لصاحب المشروع وهو رئيس بلدية سيدي خويلد.

الضمان المقدم: خطاب الضمان في حد ذاته.

الوثائق المحاسبية:

- ميزانية ضريبية مؤشر عليها من مصلحة الضرائب لثلاثة سنوات سابقة (2010،2011،2012)
- جدول حسابات النتائج مؤشر عليه من مصلحة الضرائب لثلاث سنوات سابقة (2010،2011 ،2012)

وثائق أخرى :

- نسخة من مستخلص الضرائب (Extrait de roles).

- شهادة الانتساب إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء CASNOS .

- نسخة من السجل التجاري .

- الاستخبارات على العميل: بعد تقديم السيد "ب.ر" للملف السابق بدأ رئيس مصلحة القروض في جمع معلومات إضافية عن العميل ونشاطه من المصادر التالية :

مصادر المعلومات :

أ- الوكالة(نفسها): نظرا لعلاقتها القديمة مع السيد "ب.ر"

ب- مرحلة الدراسة المالية:

ملاحظة : هذا النوع من القروض لا يحتاج إلى دراسة مالية لأن المبالغ المقتطعة من أجل تشكيل خطاب ضمان هي مبالغ الزبون في حد ذاته ،البنك يأخذ فقط مصاريف منح الكفالة 1% من مبلغ الكفالة.

التعليق على تطور رقم الأعمال المقدم من طرف السيد "ب.ر" والذي يبينه الجدول التالي:

جدول رقم (1.2): تطور رقم أعمال السيد "ب.ر": (الوحدة : آلاف دج)

السنة	2010	2011	2012
رقم الأعمال المحقق	20328	19467	34603
رقم الأعمال موضوعة في الحساب الجاري في البنك	/	192	19597

المصدر: وثائق بالوكالة

التعليق: رقم الأعمال الموضوع في الحساب الجاري في البنك معدوم في سنة 2010 وهذا دليل على أن لديه حسابات أخرى في بنوك أخرى، ومنخفض في سنة 2011 نظرا لكون هذا العميل يعتمد على حسابات أخرى في عمليات تحويل أمواله.

– السياسة الإقراضية بالبنك الوطني الجزائري:

كأي بنك تقوم الإدارة العليا بالبنك الوطني الجزائري بوضع سياستها الخاصة المتعلقة بالإقراض، وبما أن وكالة ورقلة هي أحد وكالات هذا البنك فلابد عليها أن تحترم ما تمليه مكونات هذه السياسة، و سنحاول في هذا العنصر التطرق إلى أهم هذه المكونات:

أ.تحديد أنوع القروض التي تمنحها الوكالة: تقدم الوكالة عدة أنواع من القروض يمكن تقسيمها إلى قسمين:

أولا. قروض الاستغلال (قروض قصيرة الأجل) : وهي قروض لا تتجاوز مدتها السنة وتنقسم إلى قروض بالصندوق وقروض بالإمضاء :

– القروض بالصندوق: وتضم بدورها الأنواع التالية:

تسهيلات الصندوق: هي قروض توجه لتمويل العجز القصير في الخزينة ، على أن يكون هذا العجز مؤقت .

السحب على المكشوف: يمنح هذا النوع عادة لتمويل الدورة الاستغلالية الطويلة نسبيا أي من 3 إلى 9 أشهر، حيث يمنح المؤسسات التي تكون فيها دورة الإنتاج طويلة ، وبالتالي تنعدم مداخيلها خلال التسع أشهر الأولى مثلا، وهنا يأتي دور البنك لسد احتياجات المؤسسة خلال هذا الوقت.

القروض الموسمية:تمنح هذه القروض لتمويل أنشطة موسمية، عادة ما تكون مدتها ثلاثة أشهر.

تسبيقات على الصفقات العمومية: يمنح هذا النوع من التسبيقات إلى أصحاب المشاريع ذات الطابع العمومي كبناء الهياكل العمومية.

الخصم التجاري: يقوم البنك بخصم الأوراق التجارية قبل تاريخ استحقاقها، ويدفع المبلغ للمستفيد بعد تخفيض مصاريف الخصم، ويحل محله في الدائنية إلى غاية تاريخ الاستحقاق.

– قروض بالإمضاءات: تعرف أيضا باسم التعهد بالإمضاء، وترتبط بتعهد البنك لزبونة من أجل الحصول على تمويل للخزينة وتنقسم قروض الإمضاء إلى:

الكفالات: ويضم هذا النوع من قروض الإمضاء ثلاثة أصناف هي:

كفالة لضمان حسن تنفيذ الصفقة: تمنح هذه الكفالة من أجل حسن تنفيذ الصفقة حيث تمثل 50% من قيمتها.

كفالة لضمان استرجاع قيمة التسبيق:أحيانا وقبل أن ينطلق المقاول في تنفيذ المشروع، فإنه يطلب تسبيق من صاحبه يمثل 15%من قيمة الصفقة، ومن أجل ضمان استرجاع قيمة التسبيق فإن صاحب المشروع يطلب من المقاول كفالة استرجاع التسبيق، حيث يقوم البنك بتغطية مخاطر هذه الكفالة بطلب نسبة لا تقل عن 50% من قيمتها.

كفالة المزايدة:تمنح هذه الكفالة عند وجود مزايدة حيث يطلب ممن يريد الحصول على الصفقة من خلال المزايدة أن يقدم كفالة بنكية لضمان عدم رفض المشروع بعد أن تؤول له الصفقة من خلال المزايدة، حيث تمثل هذه الكفالة 1%من قيمة الصفقة.

الضمانات: وتمنح في الغالب لضمان دفع الأوراق التجارية بين المتعاملين الاقتصاديين.

ثانيا:قروض الاستثمار: وهي قروض موجهة لتمويل استثمارات متوسطة أو طويلة الأجل:

– قروض متوسطة الأجل: تتراوح مدتها بين 3و5 سنوات، وتتجه إلى تمويل المشاريع ذات الطابع الصناعي أو الخدماتي، حيث يساوي مبلغ القرض 70% من قيمة المشروع ويمول عادة تجهيزات الإنتاج وعتاد النقل وعتاد المكتب...الخ.

– قروض طويلة الأجل: تتراوح مدتها بين 5و7 سنوات وقد تمتد أكثر من ذلك وتتجه إلى تمويل النشاطات ا

الفرع الثاني : عرض النتائج و تفسيرها

أولا:المساهمة في تفعيل ضوابط منح الائتمان في الوكالة:

سنحاول في هذا العنصر إدراج بعض الإجراءات التي نراها ضرورية من أجل تفعيل الضوابط الحاكمة لعملية منح الائتمان بالوكالة، ولبلوغ ذلك يجب الوقوف أولا أمام العراقيل التي تحد من فعالية هذه الضوابط.

1.العراقيل التي تحد من فعالية ضوابط منح الائتمان في الوكالة:

من خلال الدراسة الميدانية التي خصت البنك الوطني الجزائري وكالة ورقلة تبين لنا وجود مجموعة من العراقيل التي أدت إلى عرقلة ضوابط منح الائتمان بالوكالة محل الدراسة والتي يمكن جمعها في:

أ.بالنسبة للضوابط الخارجية: التمسنا من خلال الدراسة التي قمنا بها أنه هناك مجهودات ملموسة من طرف بنك الجزائر لمراقبة الائتمان المصرفي حيث يطبق عدة أدوات لبلوغ ذلك الهدف لكن ما يمكن استخلاصه كذلك هو عدم فعالية معظم هذه الأدوات والتي تعود إلى الأسباب التالية:

- ضعف النظام المصرفي الجزائري ونقص الهياكل والمؤسسات المصرفية المتخصصة في منح الائتمان ومراقبته.
- التطورات التي حصلت على مستوى القوانين والنصوص الجزائرية لم يتبعه تطور الأذهان والعادات الموروثة عن الماضي (التسيير المركزي للبنوك).
- وجود تسرب نقدي كبير خارج النظام المصرفي مما يصعب التحكم في كمية النقود المتداولة.
- تميز السوق النقدية الجزائرية بالصغر والركود.
- عدم وجود سوق مالي فعال – خاصة البورصة – من شأنه تنشيط تداول وسائل الدفع المختلفة.
- غياب الإطلاع اليومي لبنك الجزائر على التدفقات النقدية للبنوك التجارية.
- غياب الصرامة في تطبيق القوانين المفروضة من طرف بنك الجزائر.

ب.بالنسبة للضوابط الداخلية: رغم الجهود المبذولة من طرف الوكالة للحد من استمرار تعرضها لحالات عدم السداد إلا أنها في كل سنة تسجل مثل هذه الحالات والذي يرجع حسب ما التمسناه في دراستنا إلى:

- عدم اعتماد البنك بشكل واضح على معايير موضوعية عند منحه للقروض وعدم اعتماده على طرق علمية في تحليل الوضعية المالية لطالب القرض واقتصاره في ذلك على عدد محدود من النسب المالية.
- غياب المتابعة الائتمانية للقرض في غالب الأحيان.
- عدم كفاءة موظفي البنك الائتمان مما يؤدي إلى إعطاء قروض بدون إجراء دراسة كاملة وصحيحة على أوضاع الحاصلين عليها.
- بعض التوجهات غير الموضوعية نحو الاهتمام بعميل أو بمجموعة من العملاء مما يضع الباحث الائتماني في موقف حرج، فمن ناحية أن مخالفته لتوجيهات مسؤوليه الشفهية " في الغالب" واعتماده من ناحية أخرى على بحثه الائتماني و انتهائه استنادا إليه إلى غير ما يتوقعه منه رئيسه يعني انه سيحظى بغضب الإدارة و من ثم تعرضه لأضرار أدبية و مادية. مثل هذا الواقع قد يدفعه إلى البحث عن مخرج، أي مبررات لتكييف حالة العميل طالب القرض بما يتفق مع توجهات مسؤوليه.

2. تفعيل ضوابط منح الائتمان الخارجية:

بعد تعرفنا على أهم الأسباب التي تحد من فعالية ضوابط منح الائتمان الخارجية سنحاول إعطاء بعض الاقتراحات التي من شأنها أن تساعد بنك الجزائر على تفعيل أدوات الرقابة التي يستخدما لمراقبة الائتمان المصرفي:

أ. العمل على التقليل من حجم التسرب النقدي خارج النظام البنكي: يؤثر التسرب النقدي خارج النظام البنكي سلبا على قرارات بنك الجزائر فيما يخص تقليص أو توسيع حجم الائتمان المصرفي، لذلك يجب عليه أن يعمل على التقليل من هذا التسرب، ولا يتسنى له ذلك إلا عن طريق تطوير الإيداعات المتعلقة بوسائل الدفع و تنويعها، بحيث يسمح ذلك بتقليص دور التداول النقدي كأداة رئيسية في المعاملات البنكية، كما يجب عليه العمل على نشر الوعي و التفكير الاقتصادي في وسط المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين، و تشجيعهم على التعامل مع البنوك من خلال سن قوانين واضحة تحمي مدخراتهم.

ب. تنشيط السوق النقدية: يرتبط نشاط السوق النقدية في أي دولة ارتباطا وثيقا بنشاط السوق المالي بصفة عامة والبورصة بصفة خاصة لذا يجب على الجزائر إذا أرادت أن تنشط السوق النقدي أن تولي اهتماما أكبر بالسوق المالي وخاصة البورصة و هذا لتفعيل بعض أدوات السياسة النقدية التي تتطلب وجود سوق نقدية نشطة.

وضع نضام إلكتروني لمراقبة التدفقات المالية للبنوك: و ذلك بتطوير نظام المعلومات واستعمال التكنولوجيا من خلال ربط البنوك التجارية ببنك الجزائر عن طريق شبكة الإعلام الآلي بحيث تمكنه من الإطلاع على التدفقات المالية اليومية للبنوك.

إتباع سياسة صارمة اتجاه البنوك التجارية: يجب على بنك الجزائر إتباع سياسة صارمة اتجاه البنوك التجارية في ما يخص تطبيق النصوص و التشريعات لتنظيم المهنة المصرفية و فرض عقوبات على مخالفتها.

3. تفعيل ضوابط منح الائتمان الداخلية:

سنحاول في هذا العنصر إدراج بعض الاقتراحات التي نرى أنها تساعد البنك محل الدراسة على اتخاذ القرار الائتماني السليم :

إنشاء مكاتب لتصنيف الائتمان: رأينا عند دراستنا في الجانب النظري للضوابط الداخلية أن هناك عدة مصادر للحصول على معلومات تخص طالب القروض والتي من أهمها الهيئات المتخصصة في تجميع المعلومات عن العملاء وسوف نعطي مثال واقعي على هذه الهيئات وهي هيئة " دان براد شريت" بالولايات المتحدة الأمريكية حيث تلعب هذه الهيئة دورا بارزا في توفير المعلومات عن المشروعات.

ومن هنا نرى أن وجود مثل هذه الهيئات في الجزائر من شأنه أن يساعد البنوك التجارية الجزائرية على اتخاذ القرار الائتماني السليم، ونقترح إنشاء ما يسمى بمكاتب تصنيف الائتمان و هي عبارة عن مكاتب مختصة في جمع المعلومات عن مختلف المؤسسات و القيام بدراسة جدارتها المالية كما هو الحال في معظم دول العالم التي أصبحت فيها هذه المكاتب تلعب دورا بارزا في الاقتصاديات الدولية الحالية، بفعل المساهمة في النمو الاقتصادي وتطوير المنظومة البنكية من خلال ما تقدمه من معلومات دقيقة

تساعد البنوك في اتخاذ قرارات سريعة وسليمة للمعلومات الائتمانية مما يعود بالفائدة على البنوك وطالبي الائتمان. وحتى نأخذ فكرة واضحة عن هذه المكاتب ذعنا نعطي مثالا عنها:

مكتب الائتمان التركي: تأسس المكتب سنة 1995 بواسطة 11 بنكا تركيا و يقوم بإدارة تبادل المعلومات بين المؤسسات المالية بغرض الرقابة على معلومات الائتمان الخاصة بالعملاء بمساعدة مكتب experian و هو مكتب ائتمان عالمي تأسس سنة 1932 و يتمثل دوره في مساعدة الهيئات و المؤسسات الأعضاء لإيجاد أفضل الإمكانيات لاتخاذ قرارات سريعة و سليمة من أجل تعزيز علاقتها بالمتعاملين معها، حيث قام هذا المكتب ببناء و دعم قاعدة البيانات وبرامج تبادل المعلومات في مكتب الائتمان التركي، بالإضافة إلى تقديمه لخدمات الاستشارات الإستراتجية و تقييم الائتمان. من هذا المنطلق وجب على الجزائر إنشاء مكتب ائتمان يختص في إدارة وتبادل المعلومات بين المؤسسات المالية، بغرض الرقابة على معلومات الائتمان الخاصة بالعملاء، وكما هو الحال في تركيا فإنه من الأفضل تكوين اتحاد من البنوك من أجل تأسيس مكتب ائتمان على مستوى الدولة من خلال إتباع الخطوات التالية:

- وضع قاعدة بيانات شاملة لتقييم القروض بالاعتماد على خبرة و مهارة مسؤولي الإقراض في البنوك التجارية.
- وضع نموذج مثالي لتقييم المخاطر.
- تعميم استخدام وسائل الاتصال الحديثة في كافة البنوك وربطها الكترونيا بمكتب الائتمان.
- على كل البنوك تقديم معلومات دقيقة عن عملائه سواء المتعثرين منهم أو المنتظمين وفرض عقوبات على من يخالف ذلك.
- ربط مكاتب الائتمان الكترونيا بمختلف المؤسسات المالية الأخرى التي يتعامل معها العميل وخاصة مؤسسات التأمين ومصالح الضرائب.

ب.الاعتماد على المعايير العلمية في تحليل الوضعية المالية للمقترض: إن شكل الميزانية المعتمدة من طرف محلل الائتمان بالوكالة واقتصار التحليل المالي على عدد قليل من النسب المالية يؤكد لنا غياب المعايير العلمية في تحليل الوضعية المالية للمقترض، لذلك يجب على الوكالة الاهتمام أكبر بكفاءة موظفيها عن طريق تدريبهم على كيفية إجراء التحليلات على الشكل المطلوب، بدءا بكيفية الانتقال من ميزانية محاسبية إلى ميزانية مالية مفصل ثُم إلى ميزانية مختصرة وفي الأخير استعمال بنود هذه الميزانية بالإضافة إلى بنود جداول حسابات النتائج المقدمة من طرف العميل في حساب أكبر عدد ممكن من النسب التي تمكن محلل الائتمان من الحكم الدقيق على الوضعية المالية لطالب القرض.

الاهتمام أكبر بمرحلة متابعة الائتمان: بالرغم من المفهوم الواسع الذي تأخذه هذه المرحلة إلا أن هالا تعني لمسئولي الائتمان بالبنك محل الدراسة إلا الإسراع إلى توقيف تمويل العميل بمجرد ملاحظة عدم التزامه بسداد الأقساط والفوائد في مواعيدها، مما يؤدي إلى أثار سلبية لكل من البنك وعميله، فبالنسبة للبنك ستتأثر سمعته بسبب عدم وقوفه بجانب المقترض المتعثر أما بالنسبة للعميل فإن تنفيذ هذا الإجراء يلحق به أضرار بالغة لاسيما في الحالات التي يرجع فيها عدم وفائه بالتزاماته إلى ظروف خارجة عن إرادته.

انطلاقا من ذلك يتعين على البنك تأجيل إجراء الإيقاف الفوري للتسهيل المقدم وكذا تأجيل الإجراءات القانونية والعمل على تطبيق البديل وهو محاولة البنك القيام بتسوية مع العميل من خلال اجتماعات ومناقشات تعقد معه والتي قد تتضمن تأجيل السداد أو تخفيض نسبة الفوائد على القرض أو حتى قد تصل إلى اتفاق مع العميل على إعطائه تسهيلات إضافية لحل مشكلته إذا رأى أن في ذلك مساعدة له لسد النقص الطارئ على أوضاعه المالية بحيث يصبح قادرا على إنتاج كميات أكبر وبالتالي تحقيق أرباح أكبر تمكنه من الوفاء بالتزاماته، وبمعنى آخر إذا لاحظ مسؤولو الائتمان أن عسر العميل ناتج عن مروره بظروف طارئة فلابد من انقاده سواء بتأجيل سداد القسط والفوائد، أو بتقديم قروض إضافية. لكن قبل اتخاذ هذا القرار يجب على البنك أن يتأكد من أمانة العميل ومن أن اتجاهاته ايجابية، وأنه يعمل في نشاط قادر على توليد الأرباح، أما إدا رأى عكس دلك وخاف على فقدان أمواله بعد التأكد من عدم رغبة العميل أو عدم قدرته على الدفع أو هناك تزويرا أو زيفا بالمستندات المقدمة له فعليه أن لا يتوانا في اتخاذ الإجراءات القانونية الضرورية.

إجراءات أخرى تساعد على اتخاذ القرار الائتماني السليم: بالإضافة إلى الإجراءات السابقة يمكن إضافة إجراءات أخرى على البنك إتباعها عند دراسة طلب القرض والتي يمكن جمعها في:

- من الواجب على البنك قبل شروعه في دراسة أي طلب قرض أن يتأكد من صحة و دقة ما تتضمنه الوثائق المحاسبية كأن يشترط تدقيق هذه المعلومات من طرف مدقق حسابات معتمد.
- امتداد التحليل لجوانب أوسع كدراسة محيط المؤسسة و وضعيتها التنافسية.
- وجوب تغيير بعض القوانين و التشريعات التي تعرقل سير بعض المصالح في البنك التجاري، خاصة مصلحة الائتمان.
- وجوب إدخال نظام معلوماتي متطور قادر على جلب المعلومات من مصادرها المختلفة.

خلاصة الفـــصل:

تضمن هذا الفصل أهم الضوابط الحاكمة لعملية منح الائتمان في البنوك التجارية وهي الضوابط الداخلية والضوابط الخارجية، ورأينا كيف يستطيع البنك المركزي التأثير على كمية الائتمان المصرفي من خلال أدوات السياسة النقدية والتي بواسطتها يتمكن من الحد من قدرة البنك التجاري على التوسع في منح الائتمان، ورأينا أن أهمية هذه الأدوات تختلف من أداة إلى أخرى وفعاليتها تتوقف على توفر الشروط الضرورية حتى تحدث أثر محسوس في كمية الائتمان الممنوح.

- كما تضمن أهم الإجراءات التي يتبعها البنك التجاري لاتخاذ القرار الائتماني من خلال تناولنا لمختلف مراحل العملية الائتمانية وعرفنا أن البنك قد يقرر في أي لحظة من هذه المراحل رفض طلب القرض أو التوقف عن استمرار تمويله، وخلصنا إلى أن هذه الإجراءات قد تكون سبب في الحد من حرية البنك التجاري في التوسع في منح الائتمان.
- وفي الأخير تناولنا إدراج بعض المقترحات التي تساعد البنك محل الدراسة على إتخاذ القرار الإئتماني السليم.

–

الخاتمة العامة

أ- ملخص الدراسة:

تؤدي البنوك التجارية دورا هاما في عمليات التمويل و التنمية الاقتصادية من خلال توفير الأموال اللازمة عن طريق الائتمان البنكي، و مما لاشك فيه أن طموحات التنمية الاقتصادية تستدعي المزيد من المساهمة الفعالة لوحدات الجهاز البنكي سواء من حيث الكم و الكيف، و لبلوغ ذلك لابد أن يلعب البنك المركزي دورا بارزا في تدفق الائتمان البنكي أو انكماشه طبقا لتأثير تلك السياسة على مجمل النشاطات الاقتصادي، كما لابد على البنوك التجارية أن تأخذ كل الإحتياطات اللازمة من أجل الأداء الأمثل لهذه الوطنية .

و في هذا الإطار بالذات انحصرت دراستنا التي اتخذت من الائتمان البنكي محلا لها و التي حاولنا من خلالها التطرق إلى مختلف الضوابط الحاكمة لعملية منح الائتمان في البنوك التجارية ولإعطاء هذه الضوابط الطابع الواقعي قمنا بإسقاط دراستنا على البنك الوطني الجزائري وكالةورقلة.

و لقد سمحت لنا الدراسة النظرية الحكم على محدودية حرية البنوك التجارية في التوسع في منح الائتمان و التي مردها إلى الضوابط الخارجية و المتمثلة في مراقبة البنك المركزي للائتمان المصرفي عن طريق أدوات السياسة النقدية، و إلى الضوابط الداخلية المتمثلة في الإجراءات التي يجب مراعاتها في كل مرحلة من مراحل دراسة طلب القرض.

أما الجانب التطبيقي فقد مكننا من التعرف على مختلف الضوابط الحاكمة لعملية منح الائتمان للبنك الوطني الجزائري، حيث لاحظنا وجود مجهودات ملموسة من طرف بنك الجزائر لمراقبة الائتمان المصرفي عن طريق استخدامه لمجموعة من أدوات الرقابة، لكن رغم تلك المجهودات إلا أن وجود تسرب نقدي خارج النظام المصرفي و غياب الثقافة المالية لدى معظم المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين و كذا ركود السوق النقدية الجزائرية أثر سلبا على فعالية هذه الأدوات.

و مكننا هذا الجانب أيضا من معرفة مختلف الإجراءات التي تمر بها عملية دراسة القرض بالبنك محل الدراسة و التي تهدف إلى اتخاذ قرار ائتماني سليم يجنب البنك مخاطر عدم التسديد.

و بناء على دراستنا لمختلف هذه الضوابط و محاولة تفعيلها قمنا بتقديم مساهمة عن طريق اقتراح إجراءات تمكن بنك الجزائر من تفعيل أدوات الرقابة التي يستخدمها وذلك عن طريق تنشيط السوق النقدية لتوفير المناخ المناسب لبعض الأدوات التي تتطلب فعاليتها وجود سوق نقدية نشطة و الحد من التسرب النقدي خارج الجهاز المصرفي و كذا ربط مختلف البنوك التجارية الكترونيا ببنك الجزائر حتى يتمكن من متابعة التدفقات اليومية للبنوك أما بالنسبة لتفعيل الضوابط الداخلية فقد رأينا أن إنشاء مكاتب لتصنيف الائتمان أمرا ضروريا للبنوك التجارية الجزائرية حيث سيساهم هذا الإجراء في توفير المعلومة الدقيقة لمحلل الائتمان و بالتالي تمكينه من اتخاذ القرار السليم، كما رأينا ضرورة استخدام الطرق العلمية في تحليل اتخاذ القرار الائتماني و كذا الإهتمام أكثر بمرحلة متابعة القرض.

ب- توصيات الدراسة:

على ضوء ما توصلت إليه الدراسة التطبيقية نوصي بما يلي:

1- ضرورة المتابعة المستمرة من طرف البنك لمختلف عمليات منح الكفالة؛

2- تدعيم الوكالة بعدد من الموظفين المؤهلين بدراسة القروض لتباع الدقة و الحذر

3- تطوير وتحسين شبكات نظم المعلومات والبرمجيات المستخدمة في البنوك لزيادة كفاءة وفعالية العمل المصرفي بشكل أعلى وتحسيناً لمستوى أداء هذه النظم.

4- عدم الإعتماد على الضمانات كمرتكز أساسي في منح القروض و الإستناد أكثر إلى دراسة و تحليل المخاطر المتعلقة بالمشروع.

5- ضرورة تطوير النظام المعلوماتي في البنوك و إستخدام التكنولوجيا الحديثة.

6- التدريب المستمر للعاملين بالبنوك لتنمية مهاراتهم في مجال التحليل المالي و الإئتماني.

قائمة المراجع

قائمـــة المراجـــع

المـــراجع باللغة العربية:

الكتب:

1- برايان كويل، إعداد قسم الترجمة بدار الفاروق، تحديد مخاطر الائتمان، الطبعة العربية الأولى، 2006؛
بوعتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك، مطبوعات جامعة منتوري، قسنطينة،2000
2- رحيم حسين،الاقتصاد المصرفي، دار بهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الطبعة الأولى 2008؛
3- عبد الجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية ،ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية ، الجزائر،2003.
4- عبد الجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية ،ديوان المطبوعات الجامعية الجزائرية ، الجزائر،2003.
5- عبد الحميد، عبد اللطيف، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر 2000؛
6- عبد المعطي رضا أرشيد، واخرون، إدارة الائتمان، دار وائل للنشر، ط1 عمان، 1999.
7- محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المصارف، الاسكندرية،1997.
8- مروان عطون، أسعار صرف العملات، دار الهدى، الجزائر، 1992؛
9- منير ابراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية، المركز العربي الحديث ، الإسكندرية 2000؛

المقالات المنشورة:

1- عبد العزيز دغيم، ماهر الأيمن، إيمان انجرو، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلة (28) العدد (3) 2006.

المراجع باللغة الأجنبية:

1. politique Economique et Financiere, FMI,1993.

Sites internent:

www.Bank .of Algeria.dz
wwW.Alexbank.com

الملاحق

ملحق رقم 01

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
D. R. E. OUARGLA « 194 »
AGENCE « C » OUARGLA « 944 »
RUE SI EL-HOUAS OUARGLA 30.000

كفالة الضمان

CAUTION DE GARANTIE

Nous soussignés, **BANQUE NATIONALE D'ALGERIE**, société par actions au capitale de 41.600.000.000 DA dont le siège social est sis à Alger, 8 Boulevard Ernesto Che Guevara, représentée par monsieur **M.L SELLOUH** en qualité de directeur par intérim d'agence « C » Ouargla «944».

Connaissance prise de **la convention N° 28/2011 du 25/07/2011** d'un montant globale de : **3.679.650,00 DA, Trois Millions Six Cent Soixante Dix Neuf Mille Six Cent Cinquante Dinars,** conclue entre **la commune de N'GOUSSA** représenté par monsieur [redacted] d'une part et **E.T.B** [redacted] d'autre part, ayant pour objet << **Aménagement de la cour de l'école primaire AHMAD ZAHANA à EL-BOUR commune N'GOUSSA** >>

Emettons en faveur **la commune de n'GOUSSA,** une caution de garantie, prévue par l'art 98 du décret n° 236/10 DU 07/10/2010 , de **183.982,50 DA, Cent Quatre Vingt Trois Mille Neuf Cent Quatre Vingt Deux Dinars Et 50 CTS,** représentant (5%) du montant de la convention, sus visée, destinée à couvrir tout travaux incomplète ou présentant un vice de forme.

A sa demande, nous paierons **la commune de N'GOUSSA**, les sommes dont **E.T.P.** [redacted], serait reconnu débiteur au titre de la garantie pesant sur lui et due à concurrence de la somme garantie, ci-dessus.

La durée de la validité de la présente garantie prend fin un (01) mois, à compter de la date de la réception définitive.

[redacted]

Fait à Ouargla le : 12 décembre 2011

LE DIRECTEUR D'AGENCE P/I
M.L SELLOUH

Reçu le 12/12/2011
Bon pour caution solidaire à concurrence
De : 183.982,50 DA, Cent Quatre Vingt Trois Mille
Neuf Cent Quatre Vingt Deux Dinars Et 50 CTS.

ضريبة الدمغة 20 د ج

8

ملحق رقم 02

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE DOSSIER No CAUTION No البنك الوطني الجزائري

Société par actions au capital de 14.600.000.000 de DA
R.C. - Alger 66 B 242

0300000042-57 2 Janvier 2013 a 13:37

Agence ..... : 00944 OUARGLA 944
Devise ..... : DZD DINARS ALGERIEN
Gestionnaire: GESTIONNAIRE DE REPRISE
Guichetier .: 0894

Siège Social
8, Bd "Che" Guevara
Alger
N° Compte

BEN DOUMA RACHID
CITE EL-BOUSTENE
SOKRA - ROUISSAT
OUARGLA
30000 OUARGLA
ALGERIE

Page : 1

Type de caution ..: CAUTIONS MARCHE MARGE 100 %

	Chap.	Compte	Intitule chap. compte
Compte courant ...:	220022	DZD 0300000042-57	CCdzd professionnels
Compte a debiter .:	220022	DZD 0300000042-57	CCdzd professionnels
Compte engagement :	913221	DZD 0962000030-15	CMD entrep n .financive

Objet .....: AMENG COURE D'ECOLE PRI ELBOUR
Beneficiaire .....: COMN N'GOUSSA -CNV28/11 D/25/7
Montant caution ..: 183.982,50 DZD
Engage. restant ..: 183.982,50 DZD
Periodicite .....: TRIMESTRIELLE
Period. suivante .: TRIMESTRIELLE
Date de valeur ...: 12/12/2011 Date d'echeance .....: A VUE
Taux commission ..: 1,000000 %

Date de levee	Montant de levee	Extourne garantie
02/01/2013	183.982,50	0

البنك الوطني الجزائري
02 JAN. 2013
AGENCE
SECRETARIAT

ملحق رقم 03

ولاية ورقلة
دائرة أنقوسة
بلدية أنقوسة
المصلحة التقنية
الرقم : ...../2012

محضر الإستلام النهائي

في سنة ألفين وإثنى عشرة وفي اليوم التاسع من شهر ديسمبر
وبطلب وحضور السيد/بن دومة رشيد المقاول المكلف بمشروع تهيئة ساحة المدرسة الإبتدائية أحمد زهانة بالبور وتحت إشراف رئيس المجلس الشعبي البلدي
نحن السادة /

- [redacted] ممثل المصلحة التقنية
- [redacted] ممثل القسم الفرعي للسكن والتجهيزات العمومية بدائرة أنقوسة
- [redacted] المقاول المكلف بالإنجاز

وبعد الإستدعاء الرسمي قمنا بمعاينة ميدانية قصد الإستلام النهائي لمشروع تهيئة ساحة المدرسة الإبتدائية أحمد زهانة بالبور المستلم مؤقتا بتاريخ :2011/11/23 الذي أنجز من طرف مؤسسة أشغال البناء بن دومة رشيد طبقا للإتفاقية رقم : 2011/28 المؤرخة في : 2011/07/25.
بعد قيام اللجنة بالمعاينة أعلنت عن إنتهاء الأشغال بصفة نهائية بدون أي تحفظ يذكر .
وعليه يعلن رسميا عن الإستلام النهائي للمشروع المذكور أعلاه .
إثباتا لذلك حرر هذا المحضر في نفس التاريخ المذكور أعلاه وتليها الإمضاءات .

رئيس المجلس الشعبي البلدي

ممثل المصلحة التقنية

[redacted]

ممثل القسم الفرعي للسكن والتجهيزات العمومية بدائرة أنقوسة

إمضاء :

المقاول المكلف بالإنجاز

ملحق رقم 04

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية ورقلة

دائرة أنقوسة

بلدية أنقوسة

البيئة والطاقات المتجددة
LE 02 JAN. 2013
ACTING CEO
SECRETARIAT

شهادة رفع اليد عن الضمان

رقم: 2012/26

يشهد رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية انقوسة

بأن: مؤسسة اشغال البناء [redacted]

صاحب الاتفاقية رقم : 2011/28 مؤرخة في: 2011/07/25

المتعلقة بمشروع : **تهيئة ساحة المدرسة الابتدائية احمد زهانة البور**

والتي اودعت ضمان حسن التنفيذ لدى خزينة مابين البلديات سيدي خويلد

بقيمة : **مائة وثلاثة وثمانون الف وتسعمائة واثنان وثمانون دينار جزائري و 50 سنتيم (183.982.50 دج)**

وفق الوصل رقم: 2011/481 المؤرخ في: 2011/12/06

لقد اوفت بجميع التزاماتها وفق محضر التسليم النهائي بتاريخ : 2012/12/09

ولهذا يرفع اليد عن الضمان المذكور اعلاه

أنقوسة في : 23 ديسمبر 2012

رئيس المجلس الشعبي البلدي

إمضاء : [redacted]

ملحق رقم 05

مـــؤسســـــة أشغـــــال البنـــاء ورقلـــــة

[redacted] بن دومة رشيـــد

المقر الإجتماعي: حي سكـرة بلدية الرويسات ولاية ورقلـــة ✉ ص.ب 1008 ورقلـــة

الرقم : 2011/58 ورقلـــة في: 07 ديسمبر 2011

إلى السيـــد : مـــديـر البنك الوطنـي الجـزائـري
- وكـــالة ورقلـــة-
944

المـوضـوع : طلب كفـــالـة تعهـد

المـرفقـات: نسخـــة من الأمر المصلحي+ نسخة من الإتفاقية رقم: 2011/28 بتاريخ: 2011/07/25

يشـرفنـي أن أتقـدم إلـى سيـادتكـم المحتـرمـة بطلبـي هـذا المتمثـل في طلب كفـالة تعهـد بنسبـة 05 % من مبلـغ الإتفـاقيـة

- **إســم المشـروع: تهيئة ساحة المدرسة الإبتدائية أحمد زهانة بالبور بلدية أنقوسة**

- **اتفاقيـــة رقـم:** 2011/28 بتاريخ: 2011/07/25
- **صـاحب المشروع:** بلديـــة أنقوسـة.
- **المقـــــاول:** مؤسسة أشغال البنـاء ورقلـة بن دومة رشيد.

مبلـــغ الإتفـــاقيـــة : 3 679 650.00 دج
مبلغ كفالة تعهد بنسبة 05%: 183 982.50 دج

تقبلـوا سيـدي المديـر فـائق الاحتـرام والتقـديـر

الإمضـــــاء

[redacted]
مؤسسة أشغال البناء
617686/99
سرت: الرويسات - ورقلة

ملحق رقم 06

البنك الوطني الجزائري
BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
Succursale AGENCE 'C' OUARGLA 944

AUTORISATION D'ENGAGEMENT à classer au dossier du bénéficiaire au Siège rattaché

DESTINATAIRE: D.R.E OUARGLA -184-
ECHEANCE: 31/12/2014

le 12-09-2013

Votre demande de CAUTION (RENOUVELELMENT) en date du 03-06-2013

ETP [redacted] AFFECTATION PERSONNELLE CITE BOUSTENE SOKRA ROUISSAT-OGX-

C/C 944 0300 000 042/75 EPB RC.N°:0-00-0617686A9 du 09/05/2009 OUARGLA

CREDIT ACCORDE FORME	MONTANT	CONDITIONS	GARANTIES ET OBSERVATIONS
			A PRIORI
C S,CBE MARGES 100 %	1 500 000,00	TAUX = 1 %	PREG 100 %
		TAUX VARIABLE	

Directeur d'Agence
ML. SELLOUH

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

ARCH. 5

ST. 124 Ipm. BNA 1

3

ملحق رقم 07

Banque Nationale

البنك الوطني الجزائري
شركة ذات أسهم
ذات رأسمال :41.600.000.000،00 دج
المقر الإجتماعي: 08، نهج أرنسطو شي غفارة/الجزائر

كفالة حسن التنفيذ

نحن الموقعون أدناه، البنك الوطني الجزائري، شركة ذات أسهم، ذات رأسمال قدره **41.600.000.000،00 دج** الكائن مقره: 08، نهج أرنسطو شي غفارة-الجزائر ، المنشأة بموجب الأمر رقم: **66.178** المؤرخ في **1966/06/13**، المعتمد تلقائيا مع الإعفاء من أي كفالة لضمان حسن التنفيذ الناتج عن صفقات الدولة، الدوائر، البلديات والمؤسسات العمومية الأنفة الذكر، الممثلة من طرف السيد **صلوح محمد العيد** مدير الوكالة " **944 C** " ورقلة المخولة له كافة السلطات لغرض هذه الكفالة.

نصرح بتشكيلنا كفيلا متضامنا وشخصيا لمؤسسة **أشغال البناء** [redacted] **ورقلة** الكائن مقرها حي البستان بسكرة بلدية الرويسات – ورقلة - لمبلغ الكفالة التي يخضع لها هذا الأخير بصفته صاحب الإتفاقية رقم 2013/136 بتاريخ 2013/06/06 **بمبلغ 16.679.227,50 (ستة عشرة مليون و ست مائة و تسعة وسبعون ألف ومائتان وسبعة وعشرون دينار جزائري و50 سنتيم)** لدى **مديرية الصحة و السكان بورقلة الممثلة من طرف السيد** [redacted] والتي موضوعها **إعادة الإعتبار وبوسيع دراسة التكوين الشبه الطبي بورقلة – التهيئة الخارجية وإنجاز مختلف الشبكات -**

و يقدر مبلغ الكفالة ب **833.961,37 دج (ثمان مائة و ثلاثة و ثلاثون ألف و تسعمائة وواحد وستون دينار جزائري و37 سنتيم).**

تتحول عند الاستلام المؤقت كفالة حسن التنفيذ و قدرها 5 % من مبلغ الاتفاقية و ملحقاتها المحتملة الى كفالة ضمان طبقا لأحكام المادة 98 من المرسوم الرئاسي رقم 10-236 المؤرخ في 2010/10/07.

ونلتزم بالقيام بأمر للدفع للإدارة المتعاقدة بدون إمكانية تأجيل هذا الدفع أو الإحتجاج لأي سبب كان بما يعادل مبلغ الضمان المشار إليه أعلاه، دفع المبالغ التي يصبح صاحبها مدينا بها على أساس الاتفاقية السابقة الذكر.

سيتم تحرير هذه الكفالة لحسن التنفيذ بعد الإستلام النهائي عن طريق رفع اليد مسلم من طرف الإدارة.

محرر بورقلة في :2013/09/12

المـديـر

البنك الوطني الجزائري
المديرية
وكالة ورقلة
Directeur de l'agence
M.L. SELLOUM

مديرية الدفعة
البنك الوطني الجزائري
المديرية
وكالة ورقلة
94
B.N.A

7

ملحق رقم 08

AVIS DU CHARGE D'ETUDES

*Nous sommes devant une demande de crédit par signature (**Caution Marches**) formulée le : **09/05/2007** par Mr. **BEN DOUMA RACHID** gérant du Commerce Multiple de son épouse Mme .**DIAF RACHIDA** qui s'inscrit au registre de commerce sous numéro : 0617686A99, et qui est domicilié à notre agence depuis **12/03/2009**, par laquelle il exprime ses besoins et sollicite nos concours en matière de caution de marches, qui sont de l'ordre de **DA 1.500.000 ,00***

La situation fiscale et parafiscale se résume comme suit : relatif acquisition

-Extrait de rôle du : 18/09/2011.

-Mise à jour CNAS du : 09/11/2011.

-Mise à jour CASNOS du : 02/02/2011.

*Pour permettre à notre client de faire face à ses besoins d'exploitation et vu que les cautions seront provisionnées à 100%, nous sommes d'avis favorable pour la mise en place d'une ligne de crédit par signature (caution marches) margée à 100% de **DA 1.500.000, 00 (Un Million Cinq CENT Mille Dinars Algériens)** et ce contre le recueil des garanties mentionnées sur le 1ère feuillet de cet **ST219**.*

LA CHARGEE D'ETUDES

[redacted]

ملحق رقم 09

الجمهـــورية الجـزائرية الديمقـراطية الشعبيـــة

ولايـة ورقلـــة
دائـرة انقوسـة
بلـدية انقوسـة

مصـدر التمويـل: المخططات البلديـة للتنمية(PCD)
لسنة 2011
رقم العملية : NK5 .691.3.263.249.11.05

الاتفاقيـــة رقـم :..../2011
تـــاريـــخ :..... 25 جويلية 2011

تهيئـة ساحة المدرسة الابتدائية احمد زعانة باليور بلدية انقوسة

- المصلحة المتعاقـدة : بلديـة انقوسـة ممثلـة مـن طـرف
- السيـد/ [redacted] رئيس المجلس الشعبي البلدي
- المتعامل المتعاقد : مؤسسـة اشغـال البنـاء- [redacted]
- المستشار التقنـي : رئيس القسم الفرعي للسكن والتجهيزات العمومية
- مبلـغ الإتفـاقيـة : 3.679.650.00 دج
- مـــدة الإنجـــاز : خمسة وتسعون(95) يوما .

ملحق رقم 10

مـؤسســـــة أشغـــــال البنـــاء ورقلـــــة

[redacted]

المقر الاجتماعي : حي سكرة بلدية الرويسات وقلة – ص. 1008 ورقلـــــة

رقم الحساب البنكي : 00100944030000004257 ورقلة في : 03 جوان 2013

الى السيد : مدير البنك الوطني الجزائري
- وكالة ورقلة –

الموضـــوع /: طلب فتح ملف شهـادة الضمـان.

يشرفني ان اتقدم الى سيادتكم المحترمة بطلبي هذا المتمثل في

فتح ملف شهادات الضمان والخاصة بنشاط مؤسستي و المقدرة بـ 1.500.000.00 دج

تقبـلوا سيـدي المـدير فائـق التقـديـر والاحتـــرام.

الامضـــــــاء

[redacted]

1

الفهرس

الفهـــرس

الإهداء	III
الشكر	IV
الملخص	V
قائمة المحتويات	VI
قائمة الجداول	VII
قائمة الأشكال	VIII
قائمة الملاحق	IX
المقدمة	أ
الفصل الأول: الأدبيات النظرية و التطبيقية لطبيعة قرارات الائتمان في البنوك التجارية	
تمهيد	02
المبحث الأول: الأدبيات النظرية	03
المطلب الأول:الإئتمان المصرفي (مفهومه، شروطه،معاييره والعوامل المؤثرة في قرار منحه	03
الفرع الأول: مفهوم و عناصر الإئتمان المصرفي	03
الفرع الثاني:شروط منح الإئتمان و معاييره	05
الفرع الثالث: العوامل المؤثرة في قرار حجم الإئتمان المصرفي الممنوح و الرقابة عليه	05
المطلب الثاني: الضوابط الحاكمة لعملية منح الإئتمان في البنوك التجارية	10
الفرع الأول: ضوابط منح الإئتمان الخارجية	10
الفرع الثاني: ضوابط منح الإئتمان الداخلية	12
المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية	14
المطلب الأول: الدراسات السابقة	14
الفرع الأول: البحوث العلمية باللغة العربية	14
الفرع الثاني:البحوث العلمية باللغة الأجنبية	17
المطلب الثاني: التعليق على الدراسات السابقة	17
خلاصة الفصل	17
الفصل الثاني: الدراسة الميدانية	
تمهيد	21

المبحث الأول: الطريقة و الأدوات	22
المطلب الأول: طريقة جمع المعطيات	22
الفرع الأول: احتيار مجتمع الدراسة و العينة	22
الفرع الثاني: تحديد متغيراي الدراسة، قياسها، طريقة جمعها	22
الفرع الثالث: تلخيص المعطيات المجمعة	22
المطلب الثاني: الأدوات	22
الفرع الأول: الأدوات المستخدمة في الجمع	22
المبحث الثاني: النتائج و المناقشة	24
المطلب الأول: عرض نتائج الدراسة	24
الفرع الأول: ضوابط منح الائتمان الداخلية في الوكالة	24
المطلب الثاني: المناقشة	31
الفرع الأول: دراسة ملف طلب كفالة في البنك الوطني الجزائري.BNA	31
الفرع الثاني: عرض النتائج و تفسيرها	34
خلاصة الفصل	39
الخاتمة	41
المراجع	44
الفهرس	46
الملاحق.	48
الفهرس	57